الرقابة على الأسواق في عهد بنى أمية
(٤١هـ/ ٦٦١م - ١٣٢هـ/ ٧٤٩م).

الدكتور

محمد عبد المعطي محمد خُرُّم

المدرس بقسم التاريخ والحضارة

بكلية اللغة العربية بالقاهرة

جامعة الأزهر

الرقابة على الأسواق في عهد بنى أمية (٤١هـ/ ٦٦١م - ١٣٢هـ/ ٧٤٩م).

محمد عبد المعطي محمد خُرُّم
المدرس بقسم التاريخ والحضارة بكلية اللغة العربية بالقاهرة - جامعة الأزهر- مصر.
البريد الإلكتروني: mohamadkhorram@azhar.edu.eg

ملخص البحث: فإن الإسلام رفع الحرج عن الناس فأمر بالسعي في الأرض ابتغاء الرزق وتكسب المعايش، ووضع الضوابط التي تحفظ على الجميع حقوقهم، –المنتج والمستهلك– البائع والمشتري، ومن المعلوم أن محل ذلك الأسواق؛ التي شكلت عاملا مهما في خدمة المجال الاقتصادي، وعليها تدور عجلة الأنشطة الحياتية في المجتمع، ولذا كان لازمًا على أولياء الأمور تشديد الرقابة عليها ووضعها في اهتمام رجالات الدولة، كما أولى الإسلام الأسواق عناية خاصة فجعل عليها الرقباء والمتابعين، وأول من باشر ذلك بنفسه كان رسول الله ﷺ، والخلفاء الراشدون من بعده، إلى كانت أيام بني أمية الذين كان لهم جهود لا تنكر في متابعة الأسواق التي هي نقطة ارتكاز الناحية الاقتصادية لأي دولة من الدول، فكان الوالي يتحرى العدل في اختيار من يراقب الأسواق، ويُولي أوثق من يعرف ببلده، فأحسنوا في المجمل اختيار الرقباء وأعطوهم كثيرا من الصلاحيات، وحرصوا على أن يكونوا من أرباب الفقه والعلم –مما تستقيم به حركات البيع والشراء–، كما منحتهم السلطة صلاحيات القبض على من يخالف أو يتعدى الضوابط التي وضعتها رقابة الأسواق؛ والتي من مهامه النظر في أحوال التجار، ومنع حالات الغش والاحتيال في البيع والشراء، ومنع بيع المحرمات، والتطفيف في الكيل والميزان، وحذر تداول العملات المزيفة، وجعلوا قوالب وصنجات وأوجبوا على التجار مراجعة ذلك كل فترة بدار العيار، ومن يظهر فساده من الرقباء يعاقب ويعزل من منصبه، و جعلوا الحراسة والشرطة على الأسواق، وعينوا من يقوم

بفض المنازعات، وفصل الخصومات، وجعلوا له مكانا في السوق لسرعة حل المشكلات، كما طورت الأسواق في عهد بني أمية فجعلوا به أمكان لسكنى الغرباء من التجار، وحوانيت ودكاكين تؤجر يعود ريعها على مصالح المسلمين مما جعلهم يبتكرون ديوانا يعرف بديوان المستغلات، ولم تكن رقابة بني أمية للأسوق قاصرة على التجارة فحسب بل شملت أيضًا السلع بأنواعها زراعية كانت أم صناعية، ومن ذلك قول زياد بن أبيه: (أحسنوا إلى المزارعين فإنكم لا تزالون سمانا ما سمنوا)، ولم يصبح لعامل السوق منصب ومسمى وظيفي يعرف به إلا في عهد بني أمية، ثم تطور بعد ذلك، كما لم تمدنا المصادر بأسماء كثير من مراقبي الأسواق في أيام بني أمية، على خلاف العصور اللاحقة، وقد قام الأمراء والولاة وعمال الخراج إلى جانب الخلفاء في رقابة الأسواق، وقد ذكرت كتب التاريخ عدد كبير من هؤلاء، خُلدت أسمائهم على المكاييل والموازين التي أمروا بصناعته والنقود التي ضربت في عهودهم، والتي لايزال الكثير منها محفوظ في متاحف مصر وغيرها من الدول، وخلاصة القول: أن المسوغ الشرعي لتدخل الدولة لمراقبة النشاط الاقتصادي داخل الأسوق؛ ضبط هذا التدخل وجعله وسطا ومرنا ومتجددا بتغير الظروف، متناسبا مع اختلاف المجتمعات الإنسانية.

الكلمات المفتاحية: الرقابة على الأسواق، محتسب السوق، متولى السوق، الأسواق، الأمويون، بني أمية.

Control over the markets during the era of the Umayyads (41 AH / 661 AD _ 132 AH / 749 AD).

Muhammad Abd al-Mu'ti Muhammad Khurram
Lecturer, Department of History and Civilization, Faculty of Arabic Language in Cairo - Al-Azhar University - Egypt.
E-mail: mohamadkhorram@azhar.edu.eg

Islam removes embarrassment for people, so it enjoins the pursuit of the land in order to earn a livelihood and earn a livelihood, and set controls that protect everyone their rights - the producer and the consumer - the seller and the buyer, and it is known that the market is in place. Which constituted an important factor in the service of the economic field, and on it the wheel of life activities in society revolves, and therefore it was necessary for parents to tighten control over it and place it in the focus of feeling so that the state's balances are not disturbed, just as Islam paid special attention to markets, making it watchers and followers, and the first to initiate That himself was the Messenger of God, and the rightly-guided caliphs after him, until the days of the Umayyads, who had undeniable efforts to follow the markets that are the focal point of the economic aspect of any country, so the ruler was investigating justice in choosing whoever monitored the markets and gave more confidence in He is known by his country, so they generally chose the censors and gave them a lot of powers, and they were keen to be among the masters of jurisprudence and knowledge - by which the sale and purchase movements are straightforward - and they have the authority to arrest those who violate or exceed the controls set by market monitoring. Which of his duties is to look into the conditions of merchants, prevent cases of fraud and fraud in buying and selling, prevent the sale of forbidden things, and reduce the amount and the balance, and he warned the circulation of counterfeit currencies, and they made molds and casts and required the merchants to

review this every period in the house of caliber, and whoever shows corruption among the censors shall be punished and dismissed From his position, they placed the guard and the police over the markets, appointed those who would settle tendencies, separate discounts, and made a place for him in the market to quickly solve problems. Markets also developed during the Umayyad era, so they made places for the residence of strangers from merchants, shops and stores that rent the proceeds from the interests of The Muslims, which made them create a bureau known as the Office of Exploitation, and the control of the Umayyads of the markets was not only limited to trade, but also included the commodities and their agricultural and industrial sources, including Ziyad bin Abe's saying: (Do good to farmers, for you are still fat as long as they have fattened), and it has not become a worker The market is a position and a job title known to it except in the era of the Umayyads, then it developed after that, just as the sources did not provide us with the names of many market watchers in the days of the Umayyads, unlike in later eras. The market, and history books mentioned a large number of these, immortalized their names on the weights and scales that they ordered to manufacture and the money that was struck in their era, many of which are still preserved in the museums of Egypt and other countries, and in summary: The legitimate justification for the state to enter to control economic activity inside Market; Controlling this intervention and making it a medium, flexible and renewable according to changing circumstances, commensurate with the different human societies.

Key words: Market Watch, Mohtaseb Market, Market Official, Market, Umayyad, Banu Umayyad

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على أشرف المرسلين سيدنا محمد النبي الهادي الأمين، أما بعد:

فقد احترم الإسلام الملكية الخاصة، ولم يحجر امتلاك الثروات والأموال إذ هي من مقومات الحياة، و زينة لها أيضا، قال الله: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾ سورة الكهف: أية: ٤٦، وما دامت الأموال من الحلال الطيب فالإسلام يشجع على امتلاك الثروات حيث يقول النبي ﷺ:(يَا عَمْرُو، نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ)[1]، وسبيل تحصيل الأموال والثروات العمل على اتساع مناحيه وخاصة بأعمال التجارة قال الله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ سورة النساء: أية: ٢٩، ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾﴾ سورة الجمعة: أية: ١١، وقد أباح الإسلام للناس فرص واسعة في التجارة والربح، ما لم تكن السلع محرمة أو تدخل فيها بيوع ربوية، مع أداء الزكاة المستحقة بمرور الحول، وقد ضرب المسلمون الأوائل أعلى المُثل التي يحتذى بها في الاتباع والتصديق في التجارة، التي مجالها الأسواق والتي كانت في كثير من الأمصار الإسلامية تخضع لإشراف موظف له الرقابة عليها يتمتع ببعض الصلاحيات القضائية والإدارية، حيث لا يمكن لأي مجتمع من المجتمعات أن يكون منظمًا، وأن

(١) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ت: (٢٥٦هـ) الأدب المفرد: ١١٢، حديث رقم:(٢٩٩)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩.

يطول بقاءه إلا إذا كان يعمل على حفظ حق الضعيف والفقير والعاجزين، وكل هؤلاء الأصناف من الناس موجودون بأسواق المسلمين-على السواء مسلم كان أو غير مسلم-.

والمتأمل في النصوص الواردة في المصادر العربية عن الأسواق في العصر الأموي وما تتضمنه من أنواع السلع والبضائع، واختلاف أسعارها من مكان لآخر داخل المدن الإسلامية، يجد ارتباطًا وثيقا بين توافر السلع واستقرار أسعارها وبين الأمن وتحسن الأوضاع الاقتصادية في المجتمع، الأمر الذي أوجب وضع نظام رقابة شديد على الأسواق؛ اقتدى فيه خلفاء بني أمية بما فعله النبي ﷺ ومارسه بنفسه، وما أقره الخلفاء الراشدون، وما زال_ نظام مراقبة الأسواق_ يتطور من عصر لآخر حسب ما تقتضيه أحوال المجتمعات من التقدم والازدهار، أو التدهور والاضمحلال، ويمكننا الاستدلال بقول زياد بن أبيه لمعقل بن يسار: ألست تعلم أن الأسواق قائمة، وأن السبل آمنة، وأن الأعطيات والأرزاق تخرج إلى شهر معلوم، ويبيع البائع إلى شهر معلوم؟ قال: بلى، قال: فلله الحمد لا يزال الناس بخير ما كان أمرهم هكذا[1]؛ ومن هنا كان هذا البحث بعنوان: الرقابة على الأسواق في عهد بني أمية (٤١هـ/٦٦١م _ ١٣٢هـ/ ٤٧٩م).

***ـ أسباب اختيار الموضوع:**

وقد دفعني للكتابة في هذا الموضوع أسباب منها: توضيح الآثار الاقتصادية المترتبة على رقابة الأسواق الإسلامية في تلك الفترة، فضلًا عن آثار تعاليم الإسلام الحضارية في هذا الجانب من الحياة الاقتصادية، وجمع المعلومات المتناثرة في المصادر التاريخية المختلفة، مكونًا ذلك في وحدة موضوعية،

(١) البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت٢٧٩هـ): أنساب الأشراف: ٢١٩/٥، تحقيق: يوسف المرعشلي، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ط١، ١٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

تيسيرًا على القارئ والباحث في مجال الدراسات التاريخية، ومعرفة دور الدولة في عمل موازنات بين رغبة التجار في المكاسب وبين حاجات السكان من السلع والبضائع، وإلى أي مدى كانت تتخذ التدابير الواقية، والعمل على الحد من وقوع أزمات اقتصادية تؤثر على المجتمع في شتى النواحي الاجتماعية والاقتصادية.

خطة البحث

العنوان: الرقابة على الأسواق في عهد بنى أمية(٤١هـ/ ٦٦١م _ ١٣٢هـ/ ٧٤٩م).

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث.

التمهيد:

(أ)_ تعريف الرقابة، وأصل رقابة الأسواق من الكتاب والسنة، وأهميتها في الإسلام.

(ب)_ نشأة الأسواق في الإسلام، وأهم الأسواق قبيل العهد الأموي.

(ج) _ تعريف الأسواق، وذكر أنواعها، وما المراد بها في الكتاب والسنة.

المبحث الأول: **مراقبو الأسواق في عهد بني أمية**

(أ)_ تعيين المراقبين على الأسواق.

(ب)_ الشروط اللازم توافرها فيمن يتولى رقابة الأسواق.

(ج)_ ألقاب مراقبي الأسواق وتطورها في العهد الأموي.

(د)_ حراسة الأسواق.

(هـ) _ الجلوس في السوق وفض المنازعات والفصل في الخصومات.

المبحث الثاني: **مهام مراقبي الأسواق في العهد الأموي**.

(أ)_ تنظيم الأسواق وإصلاحها.

(ب) _ مراقبة المكاييل والموازيين.

(ج) _ حماية الأسواق من الأموال المزيفة، والنقود المغشوشة.

(د) _ضبط الأسعار ومنع الاحتكار.

(هـ) _ منع بيع المحظورات والمحرمات.

(و) _منع النجش والغش والتدليس.

(ز)_ الضرائب على السلع.

النتائج.

الملاحق

المصادر والمراجع.

التمهيد

(أ)- تعريف الرقابة، وأصل رقابة الأسواق من الكتاب والسنة، وأهميتها في الإسلام.

رقب الشيء يرقبه، وراقبه مراقبة ورقابا: حرسه، ورقيب القوم: حارسهم، وهو الذي يشرف على مرقبة ليحرسهم، والرقيب: الحارس الحافظ. والرقابة: الرجل الذي يرقب للقوم رحلهم، إذا غابوا(١).

والرقابة ليست وليدة نظام الدولة الحديثة، بل هي ظاهرة تلازم تجمع الأفراد، وترجع نشأتها إلى نشأة الدولة وملكيتها للمال العام وإدارته نيابة عن الشعوب(٢)، ومنه قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾(٣)، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ رَّقِيبٗا ٥٢ ﴾(٤)، ويعني بقوله: رقيبًا، حفيظًا، مُحصيًا عليكم أعمالكم، يعلمها ويعرفها(٥)، وقد جعل القلقشندي رقابة الأسواق وتولي مهامها من الصف الثاني من الوظائف الديوانية(٦)، والرقابة على الأسواق تحتل الحيز

---

(١) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي ت: (٧١١هـ): لسان العرب:١/ ٤٢٥، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

(٢) أحمد مصطفى صبيح: الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري:٧، مركز الدراسات العربية، مصر، ط١، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

(٣) سورة النساء: آية:١.

(٤) سورة الأحزاب: آية: ٥٢.

(٥) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري ت: (٣١٠هـ): جامع البيان في تأويل القرآن: ٧/ ٥٢٣، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

(٦) القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، ت: (٨٢١هـ): كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء: ٤/ ١٩٥ــ ١٩٨، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٤٠هـ/ ١٩٢٢م.

الأمثل والمكانة الأرفع من أعمال الفقهاء، وذلك باعتبار السوق مكان مشترك للجميع المشي فيه والارتزاق به، فعلى رقيب السوق أن لا يسمح لأحد من السوقة الجلوس في الطرقات الضيقة، أو إخراج مصطبة وأن يمنع أحمال الحطب وأعدال التبن من المرور في السوق، وأحمال الشوك حتى لا يمزق ثياب الناس، كما يمنع الباعة من غرس الأشجار وإخراج الرواشن(١) والأجنحة ووضع الخشب، وكل ما من شأنه الإضرار بالمارة(٢).

(ب)- نشأة الأسواق في الإسلام، وأهم الأسواق قبيل العهد الأموي.

وأما دخول الأسواق وشراء الحاجة باليد ومباشرتها فهي السنة التي لا اختلاف فيها (٣)، قال: ابن عباس ﷺ: كان ذو المجاز، وعكاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك، حتى نزل: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾(٤)، فأباح لهم ذلك(٥)، وكانت أسواق: عُكَاظ وَمَجَنَّةَ وَذِي الْمَجَازِ في الجاهلية، وظلت قائمة في

(١) الرَواشن جمع رَوشن: وهو يعني الرف من خشب يرفع عن الأرض إلى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه. ابن منظور: لسان العرب: ١٢٦/٩، ١٨١/١٣، ٤٠٧/١٤.

(٢) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ت: (٥٠٥هـ): إحياء علوم الدين: ٢/ ٣٣٩، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، العقباني، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني ت:(٨٧١ هـ): تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر: ٦٧، تحقيق: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، سوريا، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، خالد زيادة: الخسيس والنفيس(الرقابة والفساد في المدينة الإسلامية): ١٥، ط٢، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٤م.

(٣) أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج ت:(٧٣٧هـ) : المدخل:١/ ١٥٧، دار التراث، القاهرة، د:ن، د:ت.

(٤) سورة البقرة: أية: ١٩٨.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٨١/٢؛٢٧/٦.

الإسلام دهرًا طويلًا، فأما عكاظ فإنما تركت في سنة ١٢٩هـ/٧٤٦م، ثم تركت مجنة وذو المجاز بعد ذلك، واستغنوا بأسواق مكة ومنى وعرفة[١]، وكان أصحاب رسول الله ﷺ في الأسواق يتجرون وفي حوائطهم يعملون[٢]، ومن ذلك عبد الرحمن بن عوف الذي تاجر في سوق قينقاع حين قدم المدينة [٣].

(ج)- تعريف الأسواق، وذكر أنواعها، وما المراد بها في الكتاب والسنة.

الأسواق: جمع والسوق: موضع البياعات، التي يتعامل فيها، تذكر وتؤنث[٤]، وسميت بذلك لأن التجارة تجلب إليها وتساق البضائع نحوها[٥]، وقد ورد ذكر الأسواق في القرآن الكريم، ولا يراد بها إلا أنها محل للبيع والشراء والتجارة وتبادل السلع والبضائع وتبادل المنافع وطلب المعاش قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا۟ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۙ لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا ﴿٧﴾ ﴾ [٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۗ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾ ﴾[٧].

---

(١) الأزرقي: أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي، ت: (٢٥٠هـ): أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار:١/ ١٩٤، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر ، بيروت، سنة ١٣٨٩ هـ/١٩٦٩م.

(٢) ابن الحاج: المدخل:٢/ ٨٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: ٣/ ٥٢.

(٤) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت: (٤٥٨هـ): المحكم والمحيط الأعظم: ٦/ ٥٢٤، ٥٢٥، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠ م، ابن منظور: لسان العرب: ١٠/ ١٦٧.

(٥) ابن منظور: لسان العرب:١٠/ ١٦٨.

(٦) سورة الفرقان: آية: ٧.

(٧) سورة الفرقان: آية: ٢٠.

المبحث الأول

مراقبو الأسواق في عهد بني أمية

مما لا شك فيه أن مراقبة الأسواق من المهام العظيمة، بل من ضروريات الأمور التي يجب على أولياء الأمور –المسئولين– مراعاتها والقيام عليها، ففي عهد النبيﷺ تولى ذلك بنفسه، فكان يتتبع أحوال التجار لضبط الأمور وتسيير الأحوال، ومن ذلك قصة صاحب صبرة الطعام... [(١)]، فلما اتسعت الدولة الإسلامية، وازدادت المهام استعمل النبيﷺ على الأسواق الصحابةرضي الله عنهم ومنهم سعيد بن سعيد بن العاص؛ استعمله على سوق مكة[(٢)]، ثم كان الأمر على هذا المضمار في عهد الخلفاء الراشدين، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١٣-٢٣هـ /٦٣٤-٦٤٣م) كان يمر في الأسواق ويتفقد أحوال البيع والشراء، وينهى عن الاحتكار وغيره مما يضر بأمر الرعية[(٣)]، ثم استعان بالعمال على الأسواق المختلفة[(٤)]، وكذا كان الحال فيمن بعده من الخلفاء، فكان الخليفة

---

(١) الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت: (٢٦١هـ):المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: ١/ ٩٩، حديث رقم: (١٠٢)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، البصري، البغدادي ت (٢٣٠هـ): الطبقات الكبرى: ١١٠/٢، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ت: (٨٥٢هـ): الإصابة في تمييز الصحابة: ٣/ ٨٨، ٨٩.، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

(٣) علاء الدين علي بن حسام الدين بن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي ت:(٩٧٥هـ): كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال:٤/ ١٨٠، ١٨٣، تحقيق: بكري حياني، وأخر، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

(٤) استعمل على سوق المدينة السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود مع عبد الله بن عتبة مسعود. القرطبي: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري ت:(٤٦٣هـ): الاستيعاب في معرفة الأصحاب:٢/ ٥٦٧، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

يتولى ذلك بنفسه فيما يقدر عليه، وينيب من يقوم عنه في مختلف الأمصار، وكان مراقب(محتسب) السوق يتخذ له سوطاً، ودرّة، وغلماناً، وأعواناً يعرفون بأعوان السوق[١]، فإن ذلك أرعب لقلوب المتآمرين على مصالح العامة، وأشد خوفاً، وكان المراقب يلازم الأسواق والدروب في أوقات الغفلة عنه، ويتخذ له فيها عيوناً يوصلون إليه الأخبار وأحوال السوقة[٢]، واستمر الأمر في عهد بني أمية بعد أن آلت إليهم مقاليد أمور الدولة الإسلامية[٣].

أ- المسئول عن تعيين المراقبين على الأسواق.

وضع المسلمون الأسواق التجارية تحت المراقبة والإشراف منذ الأيام الأولى للدولة الإسلامية في المدينة، وعينوا على الأسواق قائمين عليها لمتابعة ما يجري فيها وتنظيم أحكامها وإصلاح أمورها، وأسندوا هذه المهمة للخاصة منهم[٤]، فكان الوالي يتحرى العدل في اختيار من يراقب الأسواق، ويُولي أوثق من يعرف ببلده[٥]، وكان معاوية ﷺ يسير في أسواق دمشق، ومعه خادم له

---

(١) ومن أمثلة أعوان السوق في عهد بني أمية ما ذكره الطبري بقوله أن:(داود وعيسى ابنا علي بن عبد الله بن عباس كانا في أعوان السوق بالعراق لخالد بن عبد الله القسري، –أيام الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك_ فأقاما عنده، فوصلهما، وصيرهما في الأعوان، فكانا يسامرانه ويحدثانه. الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٢/٢، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط٣، د. ت.

(٢) محمد بن أحمد بن بسام المحتسب: نهاية الرتبة في طلب الحسبة: ٢٩٥، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

(٣) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر ت: (٣١٠هـ): تاريخ الرسل والملوك: ٦/ ٤٩٦. ابن العبري، غريغوريوس (واسمه في الولادة يوحنا) ابن أهرون (أو هارون) بن توما الملطي، أبو الفرج المعروف بابن العبري ت: (٦٨٥هـ): تاريخ مختصر الدول: ١١٣، تحقيق: أنطون صالحاني اليسوعي، دار الشرق، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

(٤) محمود زيود: نظام الحسبة في الإسلام: ١٥٠، مجلة دراسات تاريخية، العدد(٢٩، ٣٠)، ١يونيو ١٩٨٨م، سوريا.

(٥) خالد زيادة: الخسيس والنفيس: ٩٤.

يتفقدون أحوال البيع والشراء، وينظمها بنفسه[١]، جريا على سنة الخلفاء الراشدين ﷺ، و حين اتسعت رقعة الدولة في عهدهم –الأمويون–، وانضوى تحت لواء الإسلام عناصر متباينة في جنسياتها، كل له تقاليده ونظمه، كما ظهرت مراكز اقتصادية وتجارية ومالية جديدة، إضافة إلى المراكز القديمة، وتوافد على هذه المراكز أصحاب الحرف والتجارات، الذين استوطنوها، ونقل هؤلاء معهم خبراتهم ونظمهم وتقاليدهم، مما أدى إلى تباين واختلاف؛ انعكس بعضه في كتابات الفقهاء الأوائل... كما اتخذ المسئولون في الدولة تجاه المشكلات الجديدة والأخطار الناجمة عنها الخطوات الجريئة لتوحيد الدولة إداريًا وقانونيًا بعد أن توحدت سياسيًا، تصدى الخلفاء لمشكلة الأسواق وما يلحق بها وزاد الاهتمام بمراقبتها، وأسندوا هذه المهمة لمن يوثق به من أهل الكفاءة[٢]، وقد اتبع الأمويون في مراقبة الأسواق وضبط أحكامها ما سبقهم من نظم من حيث أن الخليفة أو الوالي يعيين عمالًا على السوق، أو كان يسند ذلك إلى أمير البلدة يتتبعه بنفسه، فقد ولى زياد بن أبيه سمرة بن جندب[٣] البصرة وكتب بذلك إلى معاوية بن أبي سفيان ﷺ سنة ٥٣هـ /٦٧٢م[٤].

---

(١) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت٧٧٤هـ): البداية والنهاية:١٤٣/٨، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م.

(٢) محمود زيود: نظام الحسبة في الإسلام: ١٥٢.

(٣) الصحابي الجليل، سمرة بن جندب بن هلال بن حريج بن مرة بن حزن بن عمرو بن جابر بن خشين بن لأي بن عصيم بن شمخ بن فزارة. وكان له حلف في الأنصار، توفي بعد سنة ٥٥هـ/٦٧٤م.ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٦/ ١٠٨، ١٠٩، خليفة بن خياط: طبقات خليفة بن خياط: ٩٧، ، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ) ، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي ت: (ق ٣ هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

(٤) الدينوري، أحمد بن داود أبو حنيفة ت (٢٨٢هـ): الأخبار الطوال:٢٢٥، تحقيق: جمال الدين الشيال، وآخر، الإدارة العامة للثقافة مصر، د.ت، خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن =

كما كان الولاة والرقباء يلبسون زي العامة ليتفقدوا أحوال السوق بأنفسهم، ومن الأمثلة على ذلك أن زياد بن أبيه وهو على العراق لمعاوية ﷺ أمر ألا يباع القت[١] إلا وزنا فسأل غلامًا له عن قت اشتراه، فقال: أخذته كذا وكذا حبلًا (حِزما) بدرهم، فتنكر وركب إلى أصحاب القت فقال لرجل منهم: كيف تبيع القت؟ فقال: كذا وكذا حبلًا بدرهم، فقال: ألم يأمر الأمير ببيع القت وزنا؟ فقال: أو كل ما يأمر الأمير به أطعناه فيه؟ فقطع يده، فلم يبع القت إلا وزنا[٢]، ولعل ذلك من زياد زيادة في التعزيز ليس للمخالفة، وإنما لاستهانته بأمر الأمير، وإعلانه ذلك، كما أن الخبر مما انفرد به البلاذري، وأيضًا الخليفة الوليد بن عبد الملك[٣] كان يتجول في السوق ويسأل عن الأسعار ويطلب أن توافى المكاييل والأوزان، وكان يمر بالبقال فيقف عليه فيأخذ حزمة البقل فيقول: بكم هذه؟ فيقول: بفلس، فيقول: زد فيها[٤].

=خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري ت: (٢٤٠هـ): تاريخ خليفة بن خياط: ٢١٩، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ/١٩٧٦م.

(١) القت جمع قَتَّة: وهي الرطبة من علف الدواب، جنس نباتات عشبيّة كلئيّة، فيه أنواع تزرع وأخرى تنبت برّيّة في المروج والحقول. ابن منظور: لسان العرب: ٢/ ٧١، أحمد مختار عبد الحميد عمر، وأخرون: معجم اللغة العربية المعاصرة: ٣/ ١٧٧٣، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨ م.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢٢٥.

(٣) الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو العباس الأموي، استخلف بعد أبيه في النصف من شوال سنة ٨٦هـ/٧٠٥م، وكانت خلافته تسع سنين وثمانية أشهر، وكانت وفاته في نصف جمادى الآخرة سنة ٩٦هـ/٧١٤م. خليفة بن خياط: ٢٩٩، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ت: (٧٤٨هـ): تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ٢/ ١١٨٢_١١٨٦، تحقيق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣ م.

(٤) الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٤٩٦/٦، ابن العبري: تاريخ مختصر الدول: ١١٣.

كما كان الولاة والأمراء يختارون لهذه المهمة من تتوافر فيه مجموعة الصفات كالرفق ولين القول وطلاقة الوجه وسهولة الأخلاق عند أمره للناس ونهيهم، فإن ذلك أبلغ في استمالة القلوب، وحصول المقصود، وليكن متأنيا، غير مبادر إلى العقوبة، ولا يؤاخذ أحدا بأول ذنب يصدر منه، ولا يعاقب بأول زلة تبدو؛ لأنهم غير معصومين(١)، وكذلك عدد من الشروط(٢)، فقد ولى الأمير عمر بن هبيرة(٣)، مهدي بن عبد الرحمن(٤) سوق واسط(٥)، ثم ولى

(١) الشيرزي، عبد الحمن بن عبد الله بن نصر الشيرزي الشافعي ت:(٥٩٠هـ): نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة: ٩، تحقيق: محمد حسن محمد حسن، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، د:ن، د:ت.

(٢) انظر العنصر التالي.

(٣) عمر بن هبيرة بن معاوية بن سكين، أبو المثنى الفزاري، أمير العراقيين، وليهما في أول سنة ١٠٣هـ/٧٢١م ليزيد بن عبد الملك، فلما استخلف هشام عزله. الذهبي: تاريخ الإسلام: ٣/ ١٣١، ١٣٢.

(٤) مهدي بن عبد الرحمن بن عبد كلال الحميري الجبلاني من أهل واسط، له من الأولاد يحيي بن مهدي، وحفيده أبو سفيان الحميري سعيد بن يحيى بن مهدي من رواة الحديث. أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، أبو الحسن بَحْشَل، ت: (٢٩٢هـ): تاريخ واسط: ١٥٧، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ/١٩٨٥م القاضي وكيع، أبو بكر محمد بن خلف بن حَيَّان بن صدقة الضبيّ البغدادي، ت: (٣٠٦هـ) : أخبار القضاة: ١/ ٣٥٣، تحقيق: عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٦٦هـ/١٩٤٧م، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت٤٦٣هـ): تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من أهلها و وارديها، المعروف (تاريخ بغداد): ١٠/ ١٠٧، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢ م، السمعاني، أبو سعد: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي ت (٥٦٢هـ): الأنساب:٣/ ٢٠٠، ٢٠١، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الجنان بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٨م.

(٥) واسط: مدينة كبيرة يقسمها نهر دجلة إلى نصفين وبينهما جسر، بناها الحجاج بن يوسف. وهى طيبة الهواء وأكثر مدن العراق من حيث وفرة نعمها. . مؤلف مجهول=

بعده إياس بن معاوية[١]، فلما كانت الإمارة ليوسف بن عمر[٢] أراد أن يكون إياس على ولاية السوق، فأبى عليه؛ فضربه ستة وخمسين سوطا لامتناعه عن تنفيذ ما أمر به[٣].

وخلاصة القول أن الخليفة يتفقد أحوال السوق بنفسه، ويباشر تعيين العمال عليه، وفي بعض الأحيان_ لانشغاله_ يترك ذلك للأمراء، والقضاة، أو يكون تفويض ذلك للمحتسب، وقد دخلت ولاية السوق في النظام الإداري بعد إنشاء الدواوين في الدولة الإسلامية[٤].

ب- الشروط اللازم توافرها في من يتولى رقابة الأسواق.

لما كانت مهمة مراقبي الأسواق لا تختلف كثيرا عن وظيفة المحتسب التي ظهرت بعد ذلك[٥]، فكان يتوافر في عامل السوق شروطا اختص بها

=ت بعد:(٣٧٢هـ): حدود العالم من المشرق إلى المغرب: ١٥٩، تحقيق وترجمة عن الفارسية: السيد يوسف الهادي، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

(١) ابن عبد ربه، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب بن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي ت: (٣٢٨هـ): العقد الفريد:٢١/١، تحقيق: محمد فريد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.

(٢) يوسف بن عمر الثقفي أبو عبد الله يوسف بن عمر بن محمد بن الحكم بن أبي عقيل بن مسعود الثقفي ابن عم الحجاج، وكانت ولايته من سنة ١٢١هـ/٧٣٨م، إلى سنة ١٢٤هـ/٧٤١م، مات في ذي الحجة سنة ١٢٦هـ/٧٤٣م،. البخاري: التاريخ الكبير:٢/ ٧١، تحقيق: هاشم الندوي وآخرون، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، د. ت، ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي (ت٦٨١هـ): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ٧/ ١٠١-١١٢، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١٤١٥،١هـ/ ١٩٩٤م.

(٣) القاضي وكيع: أخبار القضاة: ٣٥٢،٣٥٣/١.

(٤) عبد الرحمن الفاسي: خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين: ٥٣، دار الثقافة، الدار البيضاء المغرب، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

(٥) تعد الرقابة على الأسواق أصل وظيفة المحتسب التي ظهرت كوظيفة رسمية في=

المحتسب فيما بعد؛ من الفقه والعلم؛ كما اشترط في متولى الحسبة على الأسواق شروط المحتسب عامة من العدالة والنزاهة ومعرفة فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالإضافة إلى معرفة طرف من الحساب لاختبار قيم المبيعات ونسب الأسعار ونحو ذلك، والتيقظ لإقامة الموازين بالقسط والشعور بغش المنتحلين، والصرامة في الحكم وعدم الالتفات إلى الشفاعات لأن عمله منوط بحقوق عامة المسلمين(١)، ونلخص إجمالًا تلك الشروط كما ذكرها الفقهاء بأن يكون المحتسب ذكرًا(٢)، مسلمًا، بالغًا، عدلًا، لا

=العصر العباسي وإن كان اللفظ قد درج كمصطلح، استعمل قبل ذلك في خلافة يزيد بن عبد الملك أيام ولاية ابن هبيرة العراق؛ حيث ورد لفظ الحسبة في إجباره إياس بن معاوية على الحسبة بواسط، إلا أنه كمنصب رسمي كان في خلافة أبي جعفر المنصور الذي عين عاصم بن سليمان الأحول (المتوفى ١٤٢هـ/٧٥٩م) على الكوفة وعلى الحسبة في المكاييل والأوزان، كما عين رجل يقال له: أبو زكرياء يحيى بن عبد الله، حسبة بغداد والأسواق سنة ١٥٧هـ/٧٧٣م. ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٧/ ١٩٠، ٢٣١، ٢٣٢، البلاذري: أنساب الأشراف: ١١/ ٣٣٨، الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٧/ ٦٥٣، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت: (٤٥٠هـ): الرتبة في طلب الحسبة:٣٥، تحقيق: أحمد جابر بدران، دار الرسالة، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

(١) محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبو عبد الله، شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق ت: (٨٩٦هـ): بدائع السلك في طبائع الملك:١/ ٢٣٠، تحقيق: علي سامي النشار، دار السلام، مصر، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

(٢) كان قبل ذلك تقوم بعض النساء بمهمة مراقبة الأسواق، ومتابعة حركة البيع والشراء، فقد كانت سمراء بنت نهيك الأسدية تمر في الأسواق، على عهد رسول الله ﷺ وتأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتضرب الناس على ذلك بسوط كان معها، والشفاء بنت عبد الله استعملها عمر بن الخطاب ﷺ لمثل هذه الأمور، . البلاذري: أنساب الأشراف: ١٠/ ٤٨٣، ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب:٤/ ١٨٦٣.
وقال أبو بكر ابن العربي: لم يصح أن عمر قدم امرأة على حسبة السوق؛ فلا تلتفتوا إليه؛ ووجه ذلك القاضي ابن سعيد من أن ولايتها كانت في أمر خاص يتعلق بأمر=

يخاف في الله لومة لائم [١]، وأن يكون متولي السوق معينًا من قبل ولي الأمر؛ وذلك لتوفر صلاحيته ولقدرته على ضبط أموره إذ يقول الماوردي مفرقا بين من يراقب السوق من قبل السلطان، ومن تطوع: « ولوالي السوق المعين النظر فيما يتعلق بالأعراف وله اجتهاد رأيه فيما لا نص فيه من الشارع كاتخاذ المقاعد وإخراج الأجنحة في السوق، وهذا بخلاف المتطوع؛ فليس له إلا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر[٢].

ج- ألقاب مراقبي الأسواق في العهد الأموي.

إن القرآن الكريم والسنة النبوية هما المصدر الأول للرقابة في كافة نواحي الحياة المجتمعية في الدولة الإسلامية؛ فأداء الحقوق وحفظها، وعدم التعدي على الغير، وتعزير المتعدي وعقابه، كل ذلك منذ عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين والعهد الأموي تمسكًا بقول الله تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾[٣]، ولكن الرقابة(الحسبة) من ناحية كونها

=النساء. محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي القاضي المالكي ت: (٥٤٣هـ): أحكام القرآن:٣/٤٨٢، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، الكتاني، محمد عبد الحَيّ بن عبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي، ت: (١٣٨٢هـ): نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية: ١/ ٢٤٠، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط٢، د. ت.

(١) أحمد بن سعيد المجيلدي ت:(١٠٩٤هـ): التيسير في أحكام التسعير: ٤٢، ٤٣، تحقيق: موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د:ن، د:ت.

(٢) الماوردي: الأحكام السلطانية: ٣٥٠، ٣٧٢، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، أبو يعلى الفراء، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء ت : (٤٥٨هـ): الأحكام السلطانية: ٢٨٥، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط٢، ١٤٢١ هـ /٢٠٠٠م.

(٣) سورة آل عمران: أية ١١٠.

مسمى وظيفي ينوب فيه القائم عن الأمير أو الخليفة، له شروط وديوان يخضع له، كما يفهم من تولية الخلفاء للمحتسبين أن مهام عملهم هو السوق؛ الذي انطلقت منه هذه الوظيفة(١)، ومن الأخبار الواردة يمكن القول: أن القائم على أمر السوق يطلق عليه عامل فيقال: (عامل السوق)؛ حيث أن كلمة عامل كانت منتشرة ومشهورة، وكذلك عرف بصاحب السوق؛ ففي عهد عمر بن الخطابﷺ كما ذكر ذلك ابن زبالة حيث قال:(... ثم دار معمر العدوي التي كان يجلس صاحب السوق بفنائها، ثم دار خالد بن عقبة التي بفنائها أصحاب الرقيق)(٢)، وورد لفظ الاستعمال على السوق في عهد عمرﷺ (٣)، وعرف أيضًا بـ ولاية السوق؛ من ذلك ما ذكره البلخي بسنده... (كان سليمان بن بلال والى السوق)(٤).

وفي عهد عثمانﷺ عرفت تلك الوظيفة بولاية السوق أيضا، وهذا ما يفهم من قول البلاذري: «...وكان عثمان وَلْىَ الحارث _الحارث بن الحكم_ السوق فكان يشتري ويبيع... ويجبي مقاعد المتسوقين ويصنع صنيعا منكرا فكلم في إخراج السوق من يده فلم يفعل»(٥).

كما عرف في عهد بني أمية بعامل السوق أيضا، وقد ورد ذلك كثيرًا في

---

(١) ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ): المنتظم في تاريخ الأمم والملوك:٨/ ٣٩، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

(٢) محمد بن الحسن بن زبالة ت: (١٩٩هـ): أخبار المدينة: ٢٤١، جمع صلاح عبد العزيز سلامة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، رقم: (٨)، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، السمهودي: أبو الحسن نور الدين علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي ت:(٩١١هـ): وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى: ٢/ ٢٥٨، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩م/١٩٩٨م.

(٣) عن الزهري أن عمر بن الخطاب استعمل عبد الله بن عتبة على السوق... ثم تحول إلى الكوفة فنزلها وتوفي بها في خلافة عبد الملك بن مروان. ابن سعد: الطبقات الكبرى:٥/ ٤٣، ٤٤.

(٤) أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي ت: (٣١٩ هـ): قبول الأخبار ومعرفة الرجال: ٢/ ١٦١، تحقيق: أبو عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

(٥) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٥٣٧.

المصادر التاريخية ومن الأمثلة على ذلك ما أورده البلاذري بقوله: «... وكان عامل زياد على دار الرزق عبد الله بن الحارث بن نوفل، ثم رواد بن أبي بكرة، وكان الجعد بن قيس النمري على السوق، وكان زياد يجلس في كل يوم جمعة، فيسأل رسل عماله عن بلادهم وينظر فيما قدموا له وفي أمر الأموال والنفقات، ثم يأتيه عماله على دار الرزق والكلاء والسوق فيسألهم عما ورد دار الرزق، وعن الأسعار والأخبار وما يحتاجون إليه من مصالحهم»[١]، وقد ورد لفظ عامل كثيرا في برديات الوالي قرة بن شريك العبسي[٢]، وهي أكثر برديات العهد الأموي، فقد ورد بها لقب عامل بصيغة المفرد وأحيانًا بصيغة الجمع(العمال)[٣].

ومن أمثلة ذلك في بداية القرن الثاني الهجري على الأرجح؛ ما أورده أبو الفرج الأصفهاني من أن عبد الله بن وهب[٤] المعروف بـ(سياط): قال: رأيت البردان بالمدينة يتولّى سوقها وقد أسنّ[٥]، كما يفهم من ما ذكره البلخي، وتفريقه بين

---

(١) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢١٤.

(٢) قرة بن شريك بن مرثد بن حرام القيسي العبسي القنسريني، أمير مصر من قبل الوليد تولى مصر في شهر ربيع الأول من سنة تسعين، فأقام واليا عليها سبع سنين، وتوفى سنة ٩٦هـ/٧١٤م.ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد المصري ت: (٣٤٧هـ): تاريخ ابن يونس المصري: ٢/ ١٧٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ/٢٠٠٠م.

(٣) سعيد مغاوري محمد: الألقاب وأسماء الحرف والوظائف في ضوء البرديات العربية: ٢/ ٦٠٩، ٦١٢، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

(٤) عبد الله بن وهب، مولى خزاعة، المعروف بسياط: أحد المقدمين في صناعة الغناء والعزف، من أهل مكة. وهو أستاذ إبراهيم الموصلي وطبقته، له أخبار توفي سنة ١٦٩هـ / ٧٨٥ م. الزركلي خير الدين، بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي ت: (١٣٩٦هـ): الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: ٤/ ١٤٣، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٥، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

(٥) الأصفهاني، علي بن الحسين أبو الفرج (ت ٣٥٦هـ): كتاب الأغاني:٨/ ٢٧٧، ٢٧٨، تحقيق: إحسان عباس، وآخرون، دار صادر بيروت، ط٣، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
العمري، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي، شهاب الدين (ت ٧٤٩هـ): مسالك الأبصار في ممالك الأمصار:١٠/ ١١٠، ١١١.، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

أعمال السوق، فهذا يحكم في الخصومات بين أهل السوق، وهذا له الإشراف العام؛ كما أن الرقابة على السوق في أيام بني أمية عرفت أيضًا بولاية السوق؛ حيث قال:« وكان سليمان بن مالك على السوق بالمدينة يحكم بين الناس. قال: وكان سليمان بن يسار والى السوق»[١].

ويتضح من ما سبق أن الرقيب على الأسواق في عهد بني أمية كان يطلق عليه عامل السوق، وصاحب السوق، ووالى السوق، غير أن الأغلب والأعم كان لقب عامل السوق.

د ـ حراسة الأسواق.

غالبًا ما كانت الحراسة تكون ليلا، ومن يقوم من الشرطة بالعمل للحراسة ليلًا يعرف بالعسس، والعس: نفض الليل عن أهل الريبة، عس يعس عسا فهو عاس، وبه سمي العسس الذي يطوف للسلطان بالليل، ويجمع العساس، والعسسة والأعساس[٢].

ومن مهام الحرس الذين يقومون بالحراسة ليلًا أن يطوفون مرة بعد مرة، ولا يتركوا طريقًا إلا تفقدوه، لأن اللصوص والسراق وقطاع الطرق يرتقبون مشي الحرس ثم ينطلقون بعد ذلك لما يبغون من الشر والفساد من أخذ الأموال وإتلاف أمتعة الناس فيجب أن يشتد عليهم في الطلب والحكم والنكال[٣]، ولم يكن أمر حراسة السوق أمرًا غريبًا على أسواق المسلمين بل كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ يفرد الحرس الخاص للسوق، ، على الرغم من أنه كان يتفقد أحوال المسلمين ليلًا، ومن الأمثلة على ذلك أنه طرق على

(١) البلخي: قبول الأخبار: ١/ ١٦٩.

(٢) الفراهيدي، الخليل بن أحمد ت: (١٧٠هـ): العين١/ ٧٤، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

(٣) ابن عبدون، محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي الأندلسي: ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب: ١٨، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م.

عبد الرحمن بن عوف ﷺ بابه ليلة من الليالي فقال: ما جاء بك في هذه الساعة يا أمير المؤمنين؟ قال: رفقة نزلت في ناحية السوق خشيت عليهم سراق المدينة، فانطلق فلنحرسهم، فانطلقا فأتيا السوق، فقعدا على نشز من الأرض يتحدثان(١).

وتطور الأمر في العصر الأموي وكان زياد بن أبيه هو أول من اتخذ العسس(٢) على الأسواق واتخذ لهم من أهل السوق أجرا (٣)، وكان أيضًا يمنع الناس من الخروج وولوج الطرقات ليلًا، وتعهد حفظ المتاع والدور، ومن فقد من ذلك شيئًا فهو ضامن له، ومن وجِدَ في الطريق بعد ذلك الوقت ضربت عنقه، وأمهل الناس حتى بلغ الخبر الكوفة، وعلمه الناس، وكان يؤخر العشاء حتى يكون آخر من يصلي، ثم يأمر رجلا فيقرأ سورة من القرآن، فإذا فرغ أمهل بقدر ما يغلب على الظن أن كل إنسان قد بلغ منزله، ثم يأمر صاحب شرطته بالخروج، فيخرج ولا يرى إنسانا إلا قتله(٤)، وكان الجعد بن قيس

(١) الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٤/ ٢٠٥.

(٢) العسس جمع عاس، والعس: نفض الليل عن أهل الريبة، وبه سمي الذي يحرس الناس بالليل عسسا، فهو يطوف بأمر من السلطان ليلا. الخليل: العين: ١/ ٧٤، ابن منظور: لسان العرب: ٦/ ١٣٩.

(٣) أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري ت: نحو (٣٩٥هـ): الأوائل: ٢٩٩، دار البشير، طنطا، مصر، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ): مخطوطة: الوسائل إلى معرفة الأوائل: لوحة ٣٧، المكتبة الأزهرية، الرقم الخاص:(٢٠٩)، الرقم العام:(٥٤٠٣)، عدد الأوراق:٤٨، السكتواري، علاء الدين علي دده السكتواري البسنوي ت بعد ٩٩٨هـ: محاضرات الأوائل ومسامرات الأواخر ٥٩، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط١، ١٣٠٠هـ/ ١٨٨٢م.

(٤) الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي ت: (٢٥٦هـ): الأخبار الموفقيات: ٢٥٧، تحقيق: سامي مكي العاني، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، العسكري: الأوائل: ٢٩٩، خليفة بن خياط: تاريخ خليفة بن خياط: ٢١١، ٢١٢، البلاذري: أنساب الأشراف: ٢١٦/٥، الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٢٢٢/٥.

النمري من شرطة زياد على سوق البصرة، وهو صاحب طاق الجعد السلمي[١]، وليس أدل على حفظ الأمن في عهد زياد، من قوله لمعقل بن يسار: « أبا زياد ألست تعلم أن الأسواق قائمة؟، وأن السبل آمنة، وأن الأعطيات والأرزاق تخرج إلى شهر معلوم، ويبيع البائع إلى شهر معلوم؟ قال: بلى، قال: فلله الحمد لا يزال الناس بخير ما كان أمرهم هكذا » [٢]، بل أعلن زياد أنه قد برئت ذمته من رجل أغلق بابه، ومن ذهب له شيء فهو له ضامن، ففتح الناس أبوابهم لا يخافون سرقا، كما اختبر اللصوص بقطيفة ديباج منسوجة بذهب فألقيت بالخريبة، فمكثت ليالي وأياما، ما يمسها أحد، فبعث إليها بعدُ فأتي بها[٣]، بل قال أيضًا: « من سُرق له متاع لم نسأله البينة، فليجيء فليأخذه، وكان الناس يغطون أمتعتهم ويذهبون»[٤].

وقد تعدى قوم من فساق ولصوص العراق على سوق دمشق بقيادة رجل يكنى أبا العمرس[٥]، قد قدم من الكوفة حتى وافوا مدينة دمشق، فكان إذا دخل الليل أشعل في ناحية من السوق النار، فإذا تصايح الناس، واشتغلوا بإطفاء الحريق، أقبل في أصحابه إلى ناحية أخرى من السوق، فكسروا الأقفال،

---

(١) الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ ت:(٢٥٥هـ): البيان والتبيين:٢/ ٢٥٦، دار ومكتبة الهلال، بيروت،١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، البلازري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢١٤، ٢١٧.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢١٩.

(٣)البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ١٩٦.

(٤) العسكري: الأوائل: ٢٩٩.

(٥) ذكره الدينوري أبو المعرس، وذكره غير بأبي العمرس. انظر: الطبري: تاريخ الطبري: ٧/ ٢٥٥، ٢٥٦، ابن الأثير: الكامل في التاريخ: ٤/ ٢٩٦، ٢٩٧ النويري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين (ت٧٣٣هـ): نهاية الأرب في فنون الأدب: ٢١/ ٤٦٩،٤٧٠، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط١، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٢م.

وأخذوا ما قدروا عليه، ثم هربوا، وقد ذكر ابن الأثير هذا الخبر في سنة ١٢٦هـ/ ٧٤٣م [١]، فبلغ الخبر هشام بن عبد الملك فأرسل من جمعهم في الحبس[٢]، وإن دل ذلك فإنما يدل على مدى حفظ الأمن وحراسة الأسواق في عهد بني أمية.

هـ ـ الجلوس في السوق وفض المنازعات والفصل في الخصومات.

ومن الرقابة على الأسواق وانضباط الأمور بها؛ العمل على حل القضايا وفصل الخصومات التي تحدث في السوق من رد الحقوق لأصحابها؛ وردع الظالم عن ظلمه، وكفهم عن التعدي بعضهم على بعض، والإصلاح بينهم عند التشاجر[٣]، وهذا أمر لم يغب عن إدارة الدولة الإسلامية فقد كان الخلفاء والأمراء يكلفون من يقوم بهذا الدور _إن لم يكن الخليفة أو الأمير القائم بذلك_ عين قاضي أو محتسب أو عامل يجلس في السوق ليقوم بتلك المهمة، ومن الذين قاموا بمثل هذا المهام في العصر الأموي قاضي مرو يحيى بن يعمر العدواني[٤]، فكان يقضي في السوق راكبًا[٥]، وكان القاضي إياس بن معاوية[٦] ـ الذي كان له ولاية سوق واسط ـ أيام عمر بن عبد

(١) ابن الأثير: الكامل في التاريخ: ٤/ ٢٩٦، ٢٩٧.

(٢) أبو حنيفة الدينوري: الأخبار الطوال: ٣٤٥.

(٣) الفراء: الأحكام السلطانية: ٢٢٦.

(٤) يحيى بن يعمر العدواني البصري أبو سليمان، قاضي مرو أيام قتيبة بن مسلم، روى عن جمع من الصحابة، وأبي الأسود الديلي، وقرأ عليه القرآن، روى عنه: عبد الله بن بريدة، وقتادة، ويحيى بن عقيل، وعطاء الخراساني، توفي قبل ٩٠هـ/٧٠٨م الذهبي: تاريخ الإسلام: ٢/١١٨٧،١١٨٦.

(٥) ابن سعد :الطبقات الكبرى: ٧/٢٦١، وكيع: أخبار القضاة: ٣/٣٠٦.

(٦) إياس بن معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن رئاب بن عبيد بن سواءة بن سارية بن ذبيان بن ثعلبة بن سليم بن أوس بن مزينة. ويكنى أبا واثلة. وكان ثقة عاقلا فطنا، مات في أول ولاية يوسف بن عمر، بعد ١٢٠هـ/ ٧٣٧م. ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٧/ ١٧٥، ١٧٦، خليفة ابن خياط: طبقات خليفة ابن خياط: ٣٦٤.

العزيز[١] يقضي في الطريق وفي سوق البصرة، ومن أحكامه في السوق أنه جعل السوق مثل المسجد الجامع، من سبق إلى مكان فهو أحق به، ما جلس عليه، فإذا قام عنه، فجلس عليه آخر فهو أحق به، وكان ذلك حكمه في اتخاذ المقاعد في الأسواق[٢]، وكان من قعد بموضع في السوق قبل ذلك فهو أحق به إلى الليل، وهو ما كان عليه سوق المدينة، فلما كانت ولاية زياد بن أبيه قال: من قعد في موضع كان أحق به ما دام فيه[٣]، وكان سليمان بن مالك[٤] يحكم بين الناس في الخصومات ويفصل بينهم في سوق المدينة، أثناء ولاية سليمان بن يسار على السوق، في إمارة عمر بن عبد العزيز[٥].

وكان متولي السوق له التصرف في إصدار الأحكام وعلى معاونيه من الشَرطة تنفيذ تلك الأحكام، ومن أمثلة ذلك أن البردان[٦] ــ وهو من أصحاب

---

(١) إبراهيم بن علي بن محمد، بن فرحون، برهان الدين اليعمري ت: (٧٩٩هـ): تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام: ٢/ ١٣٦، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

(٢) وكيع: أخبار القضاة: ١/ ٣٣٩، ٣٥٣.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان: ٢٩٣، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨ م، الفراء: الأحكام السلطانية: ٢٢٦.

(٤)

(٥) البلخي: قبول الأخبار: ١/ ١٦٩.

(٦) البردان المغني: البَرْدان، وقيل: بُرْدان بحذف ال، وهو لقب عليه، كان البردان مغني أهل المدينة أخذ الغناء عن معبد وجميلة وعزة الميلاء وكان مقبول الشهادة وكان يتولى السوق بالمدينة_ ولعل المقصود بالغناء الذي اشتهر به، هو ترديد أقوال الشعراء وخاصة في الغزل، وليس غناء المتراقصين، والمخنثين، بدليل قول الصفدي: وكان مقبول الشهادة، ولوكن غير ذلك لطهن عليه الفقهاء والقضاة، ولم يقبل عندهم_ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت٧٦٤هـ): الوافي بالوفيات: ١٠/ ٦٩، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وآخر، دار إحياء التراث بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

السوق في العصر الأموي ـ تخاصم إليه رجلان ادعى أحدهما أن له حقًا على صاحبه فقضى بينهما وأمر بحبس من عليه الحق[١]، وكان زياد بن أبيه يجلس في كل يوم جمعة ويأتيه عماله على دار الرزق والكلاء والسوق فيسألهم عما ورد دار الرزق، وعن الأسعار والأخبار وما يحتاجون إليه من مصالحهم[٢]، وربما يُعرض ما يحدث في السوق من نزاع على الخليفة نفسه فينيب عنه من يفصل بينهما في حضرته، مثل ما كان من الخليفة الوليد بن عبد الملك عندما باعت امرأة طستا في سوق الصفر (النحاس) بدمشق فوجده المشتري ذهبا فقال لها: أما إني لم أشتره إلا على أنه صفر وهو ذهب فهو لك، فقالت: ما ورثناه إلا على أنه صفر، فإن كان ذهبا فهو لك، قال: فاختصما إلى الوليد بن عبد الملك فأحضر رجاء بن حيوة فقال: انظر فيما بينهما فعرضه رجاء على المرأة فأبت أن تقبله وعرضه على الرجل فأبى أن يقبله، فقال: يا أمير المؤمنين أعطها ثمنه واطرحه في بيت مال المسلمين[٣].

(١) أبو الفرج الأصفهاني: كتاب الأغاني: ٨/ ٢٧٧.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢١٤.

(٣) ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١هـ): تاريخ مدينة دمشق: ١/ ٣٣٢، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، د:ن، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

المبحث الثاني

مهام مراقبي الأسواق في العهد الأموي

كان محتسب(عامل) السوق يدور على الأسواق ويقف على الحوانيت والدكاكين فيسأل صاحب الدكان عن الأحكام التي تلزمه في بيع سلعه وبضائعه؛ من الربا والغش والتدليس، وكيف يتحرز عنها، فإن أجابه أبقاه في الدكان، وإن جهل شيئًا من ذلك أخرجه منه(١).

وكان على الفقهاء والعلماء قبل أن يحتسبوا على الأسواق؛ تفقيه التجار والصناع وتبصيرهم نظريًا وعمليًا بآداب الكسب والمعاش، ومباحات التجارة ومحظورتها، والبيع وأركانه(٢)، ويقول الماوردي في ذلك: ومما يؤخذ ولاة الحسبة بمراعاته من أهل الصنائع في الأسواق ثلاثة أصناف: منهم من يراعي عمله في الوفور والتقصير؛ كالطبيب والمعلمين؛ فيقر منهم من توفر عمله وحسنت طريقته، ويمنع من قصر وأساء من التصدي لما يفسد به النفوس وتخبت به الآداب؛ ومنهم من يراعي في حاله الأمانة والخيانة؛ مثل الصاغة والحاكة والقصارين والصباغين؛ لأنهم ربما هربوا بأموال الناس، فيراعي أهل الثقة والأمانة منهم فيقرهم، ويبعد من ظهرت خيانته ويشهر أمره؛ لئلا يغتر به من لا يعرفه،، ومنهم من يراعي عمله في الجودة والرداءة، وهو مما ينفرد بالنظر فيه ولاة الحسبة، ولهم أن ينكروا عليهم في العموم فساد العمل ورداءته(٣)، ومما لا شك فيه أن أماكن البيع والشراء، على اختلاف مسمياتها على مر العصور ترد في الجملة إلى الأسواق والتي تحتاج إحكام الرقابة، كما تحتاج إلى تدقيق فيمن يتولى أمرها لما فيها من كثرة المهن والحرف وتنوع

---

(١) ابن الحاج: المدخل: ١/ ١٥٧.

(٢) محمد عبد الغني حسن: رقابة الدولة الإسلامية على الأسواق واستنباط حالة المجتمعات الإسلامية منها: ٣٧، المجلة العدد(٤٨)، ١ ديسمبر ١٩٦٠م/١٣٨٠هـ.

(٣) الأحكام السلطانية:٣٧٠.

السلع، وتعلقها بمأكل الناس ومشاربهم، وملابسهم، مما يستلزم ضمان السلامة، ودفع المضار، وأول الأمور التي ينبغي على أولى الأمر مراعاتها لمراقبة الأسواق:

أ- تنظيم الأسواق وإصلاحها:

كان لعامل السوق أن ينظر في مقاعد الأسواق فيقر منها ما لا ضرر فيه على المارة، ويمنع ما استضروا به، وله اجتهاد رأيه فيما يتعلق بالحرف دون الشرع كطرح الأجنحة فيقر وينكر ما أداه إليه اجتهاده(١)، فكان عمر بن الخطابﷺ يدخل السوق وهو راكب يتفقده ويصلحه، وفي يوم رأى دكانا قد أُحدث في السوق فكسره ، وكان ﷺ يضرب التجار بدرته إذا اجتمعوا على الطعام بالسوق حتى يخلوا السكك، ويقول: لا تقطعوا علينا سابلتنا، كما استعمل ﷺ عبد الله بن عتبة على السوق من أجل ذلك(٢)، وكذلك كان دأب الخلفاء من بعده في إصلاح السوق، وتنظيمه؛ فيقول الأصبغ بن نباتة: خرجت مع علي بن أبي طالبﷺ إلى السوق؛ فرأى أهل السوق قد جاوزوا أمكنتهم فقال: ما هذا؟ قالوا: أهل السوق قد جاوزوا أمكنتهم فقال: ليس ذلك إليهم؛ سوق المسلمين كمصلى المسلمين من سبق إلى شيء فهو له يومه حتى يدعه (٣)، وقد كانت عملية تنظيم الأسواق وإصلاحها في الدولة الأموية ما هي إلا استكمالًا لما كانت عليه الأمور في العهد النبوي والخلافة الراشدة، فقد قام معاوية بن أبي سفيان ﷺ ببناء دارين بسوق المدينة يقال لإحداهما: دار القطران والأخرى دار النقصان، فجعلهما بمثابة الأسواق التجارية المتكاملة، وضرب عليهما الخراج(٤)، كما أعاد معاويةﷺ تنظيم سوق مكة

(١) النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب: ٦/ ٢٥٨، ٢٩٣.
(٢) المتقي الهندي: كنز العمال: ٥/ ٨١٤.
(٣) أبو عبيدة: الأموال: ١١٠، المتقي الهندي: كنز العمال: ٥/ ٨١٥.
(٤) ابن زبالة: أخبار المدينة: ٢٤٠، السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى:٢/ ٢٥٨.

حين ذهب للحج ووجد منازل بني أسلم شارعة في السوق فأمر بإعادة بناء السوق على ما كان عليه وإن أدى ذلك إلى غلق بعض منافذ بيوتهم إلى السوق[١]، ومن إصلاحات الأسواق أيضًا ما أمر به زياد بن أبيه من مد السقف على الحوانيت بسوق البصرة لتحفظ على الناس أمتعتهم لئلا تعبث بها الكلاب الضالة[٢]، فكان أول من سقف حوانيت السوق[٣]، كما جعل هشام بن عبد الملك[٤] سوق المدينة كلها حوانيت في أسفلها، والطوابق العليل تأجر للسكن[٥]، وكان الغرض الواضح من ذلك هو زيادة النفع مما يدره السوق على بيت المال، وتسهيل عملية تنظيم السوق والتحكم فيها، وكان الوليد بن عبد الملك قد أنشأ ديوان عرف بالمستغلات[٦] لتنظيم الأحوال الاقتصادية بما في ذلك الأسواق وما يكترى فيها من الحوانيت والدور وغيرها[٧]، وبذلك تكون رقابة السوق قد دخلت تخت الوظائف الديوانية.

---

(١) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/٥٧٨.

(٢) العسكري: الأوائل: ٢٩٩، الشيرزي: نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة: ٢١٦.

(٣) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢٢٠.

(٤) هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، الخليفة، أبو الوليد القرشي الأموي الدمشقي، ولد سنة نيف وسبعين، وبويع لخمس بقين من شعبان سنة ١٠٥هـ/ ٧٢٣م، و كان عمره أربع وثلاثون سنة يومئذ، فكانت خلافته تسع عشرة سنة وسبعة أشهر وأياما، مات في ربيع الآخر سنة ١٢٥هـ/٧٤٢م، وله أربع وخمسون سنة. الذهبي: تاريخ الإسلام: ٣/٥٤٤، ٥٤٥.

(٥) ابن زبالة: أخبار المدينة: ٢٤٢، السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى:٢/ ٢٥٨.

(٦) وأما المستغلات فإنها تربة أسواق بشيراز وغير شيراز من المدن، بها أبنية للناس ينتفعون بها ويؤدون أجرة الأرض والطواحين للسلطان وكان عليه أيام الوليد نفيع بن ذؤيب مولاه. الأصطخري: المسالك: ١٥٨، الطبري: تاريخ الطبري: ٦/ ١٨٠، ١٨١.

(٧) الأصطخري: المسالك: ١٥٨، الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٦/ ١٨٠، ١٨١.

كما قام هشام بإصلاح سوق الرقة الأعظم حتى عرف بسوق هشام العتيق[١]، وأنشأ بدمشق سوق أم حكيم[٢] زوج هشام بن عبد الملك [٣] وسوق القلائين[٤]، وسوق العلبيين[٥]، كما بنى سعيد بن عبد الملك[٦] سوق بالموصل أيام ولايته عليها من قبل أبيه، حتى عرف السوق به، فكان يقال: سوق سعيد[٧]، وكان من إصلاح السوق ما قام به خالد بن عبد الله القسري[٨]

---

(١) البلاذري: فتوح البلدان: ١٨٠، ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ت: (٦٢٦هـ): معجم البلدان: ٣/ ١٥، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

(٢) أم حكيم بنت يحيى ويقال بنت يوسف بن يحيى بن الحكم ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، تزوجها عبد العزيز بن الوليد بن عبد الملك فطلقها ثم تزوجها هشام بن عبد الملك فولدت له يزيد بن هشام. ابن عساكر: تاريخ دمشق: ٧٠/ ٢٢٩.

(٣) سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ سبط ابن الجوزي ت: (٦٥٤هـ): مرآة الزمان في تواريخ الأعيان: ٥/ ١٢٨، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الرسالة العالمية، دمشق، سوريا، ط١، ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣م.

(٤) ياقوت: معجم البلدان: ٤/ ٣٥٥.

(٥) ابن عساكر: تاريخ دمشق: ٢/ ٣٨٣.

(٦) سعيد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي الأمير أبو محمد، لقب بسعيد الخير، روى عن: أبيه، وعمر بن عبد العزيز، وعنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، ورجاء بن أبي سلمة، وغيرهما، وكان دينًا، ولي الغزو زمن أخيه هشام، وله بالموصل مسجد ودار، مات في حدود سنة ١٢٦هـ/ ٧٤٣م. الذهبي: تاريخ الإسلام: ٣/ ٤٢١.

(٧) ابن عساكر: تاريخ دمشق: ٢١/ ٢١٦، الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى ت: (٧١٠هـ): الروض المعطار في خبر الأقطار: ٥٦٤، تحقيق: إحسان عباس: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ/١٩٨٠م .

(٨) خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد، الأمير أبو القاسم القسري البجلي الدمشقي، ولي إمرة مكة للوليد سنة ٨٩هـ/٧٠٧م فبقي حتى عزله سليمان بن عبد الملك،، ثم إمرة العراقيين لهشام بن عبد الملك سنة ١٠٦هـ/ ٧٢م واستمر إلى سنة ١٢٠هـ/٧٣٧م فصرف بيوسف بن عمر، قتل خالد سنة ١٢٦هـ/ ٧٤٣م، وهو ابن نحو ستين سنة. الذهبي: تاريخ الإسلام:٣/ ٤٠٠_٤٠٢.

من بناء أسواق بالكوفة وجعل لأهل كل بياعة دارًا وطاقًا[١]، كذلك عزل أمناء التجار من وظائفهم إذا ظهر فسادهم في السوق، و ساءت معاملتهم في البيع والشراء، كما كان الحال في عزل مرثد بن شراحيل الذي كان أمينا على التجار في بيع الطعام[٢].

بل من الاصلاحات الاقتصادية أيام الدولة الأموية ما قام به عمر بن عبد العزيز من منع الولاة والأمراء من الاشتغال بالتجارة والبيع والشراء فيما تحت أيديهم من الأرض حتى لا يكون في دخولهم الأسواق إفساد لها وتأثير على حركة البيع والشراء بين التجار وإن لم يرغبوا في ذلك[٣]، وكان الأمراء قبله يتجرون في الأسواق، ويرسلون من يتجر لهم في أموالهم ومن أمثلة ذلك زياد بن أبيه الذي أقام على تجارته رجالا من أهل الشام، ومن تلك الحوادث أنه أرسل في تجارة له رجلا من أهل الشام بمال بلغ ستين ألفا فغافله حبيب بن عوف العبدي فقتله وأخذ المال...[٤].

ولعل نهي عمر بن عبد العزيز الأمراء والولاة من التجارة لأن ذلك يؤثر في السوق ويغلى الأسعار، وقد ظهر ذلك في قول خالد بن عبد الله القسري مخاطبا عموم الناس إنكم تزعمون أني أغلي أسعاركم، فعلى من يغليها لعنة الله! وكان هشام بن عبد الملك كتب إلى خالد: لا تبيعن من الغلات شيئا حتى تباع غلات أمير المؤمنين حتى بلغت الكيلة درهما [٥].

---

(١) اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح ت: (٢٨٤هـ): البلدان: ١٤٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ /٢٠٠١م.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف:٥/ ٤٠٠، ٦/ ٣٤٥.

(٣) أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم ت:(٢١٤هـ): سيرة عمر بن العزيز على ما رواه مالك بن أنس وأصحابه: ٨٧، تحقيق: أحمد عبيد، عالم الكتب، بيروت، ط٦، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

(٤) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري ت: (٢٧٦هـ): عيون الأخبار: ١/ ٢٦٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

(٥) البلاذري: أنساب الأشراف: ٩/ ١٠٠، الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٧/ ١٥٤.

وكذلك ما قام به من رفع الظلم ونزع الحوانيت من أيدي أمراء بني أمية وردها على أصحابها حيث أخذ حوانيت حمص من روح بن الوليد- والتي كان قد استولى عليها وحولها ملكية خاصة يعود ريعها عليه وحده- وردها على أهلها حين أقاموا الأدلة البيانات على ملكيتهم لها[١].

ب- مراقبة المكاييل[٢] والموازيين[٣].

---

(١) ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن العزيز: ٥٧.

(٢) والكيل والمكيل والمكيال والمكيلة: ما كيل به، والكيل كيل البر ونحوه، وهو مصدر كال الطعام ونحوه يكيل كيلا ومكالا ومكيلا أيضًا، وكانت المكاييل تعاير بالعيار: والعيار والمعيار لا يقال إلا في الكيل والوزن، ومن أسماء المكاييل: القفيز والمكوك والمد والصاع والكر المعدل والوسق فهو كيل، والأرطال والأواقي والأمناء فهو وزن؛ الخليل: العين: ٢/ ٢٣٩، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي ت: (٣٨٧هـ): مفاتيح العلوم: ٩٢، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط٢،أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت: (٣٩٣هـ): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: ٢/ ٧٦٢، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري ت: نحو (٣٩٥هـ): التلخيص في معرفة الأشياء:٢١١، ٢١٢، تحقيق: عزة حسن، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط١٤١٧،٢هـ/ ١٩٩٦ م، ابن منظور: لسان العرب: ١١/٦٠٤، ٦٠٥.

(٣) الميزانُ: أصله مِوْزانٌ، انقلبت الواو ياءً لكسرة ما قبلها، وقام ميزان النهار، أي انتصفَ. ووزنت الشيء وزنا وزنة. ويقال: وَزَنْتُ فلاناً ووَزَنْتُ لفلان. ويقال: وزن الشيء إذا قدره، ووزن ثمر النخل إذا خرصه، وهذا يزن درهما: معناه أنه يساوي درهما في القيمة لا في الثقل وهو العدل والمساواة، ويقال للميزان الواحد بأوزانه موازين، قال الله تعالى: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ سورة الأنبياء: ٤٧؛ يريد نضع الميزان القسط. وفي التنزيل العزيز: ﴿ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ ﴾ سورة الأعراف: ٨،﴿ فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ ﴾ سورة القارعة: ٦ ، ٨؛ قال ثعلب: إنما أراد من ثقل وزنه أو خف وزنه، فوضع الاسم الذي هو الميزان موضع المصدر. الجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية:٦/ ١٤٢٢، ابن منظور: لسان العرب: ١٣/ ٤٤٦، ٤٤٧.

حرص الشرع الشريف على إقامة العدل بين الناس في المعاملة وخاصة في البيع والشراء؛ فعمل على ضبط المعاير التي يتم بها البيوع من المكاييل والمقاييس والأوزان، وأباح حرية التعامل فيما يمكن أن تدخل فيه الأعراف والعادات واختلاف الطبائع فقال سبحانه وتعالى ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢﴾ [(١)]، وقال ﷺ:(الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلا بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يدا بيد)[(٢)]، وقد اهتم المسلمون بتحري ذلك في بيعهم وشرائهم ومن يخالف تناله يد أولى الأمر بالتعزير وإيقاع العقوبة، وإذا عثر مراقب السوق بمن نقص المكيال، أو بخس الميزان، أو غش بضاعة استتابه عن معصيته، ووعظه وخوفه، وحذره العقوبة والتعزير، فإن عاد إلى فعله عزره على حسب ما يليق به من التعزير بقدر الجناية[(٣)].

ومن هنا كانت مراقبة ومتابعة الأسواق تستلزم ضبط المكاييل والموازيين؛ قال يحيي بن عمر: (ينبغي للوالي أن يتحرى العدل وأن ينظر في أسواق رعيته ويأمر أوثق من يعرف ببلده أن يتعاهد السوق، ويعيّر عليهم صنجهم وموازينهم ومكاييلهم كلها فمن وجده غيّر من ذلك شيئًا عاقبه على قدر ما يرى من جرمه)[(٤)]، بل للمحتسب إذا استراب بموازين التجار والباعة أن يختبرها ويعايرها[(٥)]، وكان من مراقبة الأسواق في الدولة الأموية اهتمام الخلفاء والأمراء

(١) سورة المطففين: آية: ١، ٢.
(٢) مسلم: صحيح مسلم: ٣/ ١٢١١، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا.
(٣) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة: ٢٩٥.
(٤) يحيي بن عمر، أبو زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف الكناني الأندلسي ت:(٢٨٩هـ): أحكام الأسواق: ٢٨٧، ٢٨٨، عن طبعة تونس، ١٤٣٤هـ/٢٠١٢م.
(٥) النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب: ٦/ ٢٥٤.

والعمال بمراقبة المكاييل والموازين ومنع التطفيف وذلك بتكليف التجار بمراجعة دار العيار بصفة دورية للكشف على الصنج لإصلاحها وطبعها على العيار الشرعي، مما جعلهم يستحدثون الصنج والمعاير الزجاجية سواء للسكة أو للمكاييل والموازين بعد إدخال التعديلات عليها ومن ذلك ما ذكره المقريزي من أن الخليفة عبد الملك بن مروان بعد أن استتب له الأمر قام بفحص النقود والأوزان والمكاييل وضرب الدنانير والدراهم في سنة٧٦هـ/٦٩٥م[١]، فأمر أن تصب صنجات من قوارير تستحيل إلى زيادة أو نقصان[٢]، ومن النماذج التي وردت من الموازين والمكاييل التي صنعت في أيام بني أمية وهي كثيرة جدا شملت كل أنواع المكاييل والموازين المستخدمة في ذلك الوقت[٣]، عدد من تلك المكاييل والأرطال والأقساط أمر بصنعها الخليفة عبد الملك بن مروان[٤]، ومنها ما أمر بصناعته عبيد الله بن الحبحاب وهو والى على مصر من قبل هشام بن عبد الملك وقد وصلت هذه المكاييل _المصنوعة من الرصاص والزجاج_ إلى بلاد المغرب وبخاصة القيروان والتي كشفت عنها الحفريات الأثرية، وقد نقش على أحد وجهيها عبارة بسم الله، أمر عبيد الله بن

(١) المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين (ت ٨٤٥هـ): رسائل المقريزي:١٦١، تحقيق: رمضان البدري، وأخر، دار الحديث القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

(٢) الدميري، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين الشافعي ت: (٨٠٨هـ): حياة الحيوان الكبرى: ١/ ٩٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

(3) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel stamps: p: 58_ 107. , numismatics studies no.13, the american numismatics society, New York, 1976AD.

-انظر ملحق رقم:(١).

(4) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p: 102, 103, 106, 107 .

-انظر ملحق رقم:(٢).

الحبحاب[١] مثقال نصف أوقية واف[٢]، وقطعة أخري من صنج الموازين مكتوب عليها بسم الله مما أمر به حنظلة بن صفوان[٣]، مثقال دراهم وافٍ[٤]، وهذا الحجاج بن يوسف أمير العراق قام بضبط عيار لصاع عرف بصاع الحجاج وسعر به على أهل البصرة، حيث كان الولاة قبله يتحمدون بالزيادة في الصيعان يريدون به التوسعة على الناس[٥]، وقد وردت الروايات تذكر أن الحجاج أتى بصاع عمر بن الخطاب ﷺ _ أهدته إليه امرأة عجوز من أهل

---

(١) عبيد الله بن الحبحاب: مولى بنى سلول، عامل مصر زمن هشام، قتله أبو جعفر المنصور بواسط، مع ابن هبيرة سنة ١٣٢هـ/ ٧٤٩م. ابن يونس: تاريخ ابن يونس المصري: ٢/ ١٤٠.

(٢) عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي منذ الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية: ٢٣٥، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

(٣) حنظلة بن صفوان بن تويل بن بشر الكلبى الشامي الدمشقي كان أميرًا لمصر من قبل هشام بن عبد الملك، من سنة ١٠٣هـ/ ٧٢١م، حتى صرف عنها في شوال سنة ١٠٥هـ/ ٧٢٣ م، فكانت ولايته ثلاث سنوات. ابن يونس: تاريخ ابن يونس: ٢/ ٦٩. الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصري، (ت بعد٣٥٥هـ): كتاب الولاة وكتاب القضاة: ٥٥، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣م.

(٤) عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي منذ الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية: ٢٣٥.

(٥) الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي ت: (٣٨٨ هـ) غريب الحديث:١/ ٢٤٧، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر – دمشق، ١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م، أحمد بن أحمد المختار الجكني الشنقيطي: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ١/ ٤٣٩، مراجعة: عبد الله إبراهيم الأنصاري، نشر إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، ط١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٢م.

المدينة فختم أعلاه حتى لا يزيد فيه ولا ينقص عنه[١]، كما قام هشام بن عبد الملك بعمل صاع ومد وأرسل بهما إلى الأمصار المختلفة ومن ذلك مصر (الفسطاط) وأدخل الصاع المسجد الجامع و داروا به على حلقات العلم بالمسجد ليراه أهل مصر[٢]، بل أطلق خلفاء وأمراء بني أمية للفقهاء اليد الطوال في إصلاح أمر السوق بما يتفق وما جاء به الشرع الحنيف، فكان مالك بن أنس ﷺ يأمر ولاة السوق بالمدينة أن يكون الكيل وافيا، وينهى عن التطفيف، ويكره رزم الكيل وتحريكه، بل يملأ الصاع من غير رزم ولا تحريك، ويسرح الكيال الطعام بيده على رأس الكيل[٣]، كما جاء إسماعيل بن أبي أويس[٤] بمد [٥] وقال هذا مد مالك بن أنس وهو على مثال مد النبي ﷺ فذهب به إلى السوق وخرط عليه مد وحمله معه إلى البصرة[٦]، كما أن عمر بن عبد

---

(١) يحيي بن آدم، أبو زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان القرشي بالولاء، الكوفي الأحول ت: (٢٠٣هـ): الخراج: ١٦٠، ١٦١، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت: (٤٥٦هـ) : المحلى بالآثار: ٤/ ٥١، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٣م.

(٢) الذهبي: تاريخ الإسلام:٣/ ٩٥٣.

(٣) أحمد المجيلدي: التيسير في أحكام التسعير: ٥٩.

(٤) إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أبي أويس بن أبي عامر، الأصبحي، ابن أخت مالك بن أنس، المدني، أبو عبد الله، حليف عثمان بن عبيد الله، التيمي، القرشي، سمع مالك بن أنس، وسليمان بن بلال، وأباه، مات سنة ٢٢٦هـ/ ٨٤٠م. البخاري: التاريخ الكبير: ١/ ٣٦٤.

(٥) المُد، مكيال وهو رطل وثلث عند أهل الحجاز والشافعي، ورطلان عند أهل العراق وأبي حنيفة، وقيل: إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاما. وإنما قدره به لأنه أقل ما كانوا يتصدقون به في العادة والمد في الأصل: ربع صاع . البلخي: مفاتيح العلوم: ٣٠، ابن منظور: لسان العرب: ٣/ ٤٠٠.

(٦) ابن حزم: المحلى بالآثار: ٤/ ٥٢.

العزيز ﷺ رأى أن توحد المكاييل والموازين في كل أقاليم الدولة الإسلامية فقال:(ثم إن المكيال والميزان نرى فيهما أمورا علم من يأتيها أنها ظلم إنه ليس في المكيال زيغ إلا من تطفيف ولا في الميزان فضل إلا من بخس فنرى أن تمام مكيال الأرض وميزانها أن يكون واحدا في جميع الأرض كلها)[١]، إضافة إلى ما ذكره البلاذري أنه كان عند أبي وداعة بن ضبيرة السهمي[٢] مثقال ورثه عن أبيه من عهد الجاهلية فوزنه، فوجده وزن مثقال عبد الملك بن مروان[٣].

بل كان بعض العمال يختص بالمكاييل والموازين مثال: عاصم بن سليمان[٤] الذي كان متولٍ السوق، قائم على حسبة المكاييل والموازين بالكوفة[٥]، كما اتخذ من المكاييل ما يناسب ما يكال به، فمكاييل السوائل

(١) ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز: ٨٧.

(٢) أبو وداعة بن ضبيرة، وكان أول أسير افتدي، قدم في فدائه ابنه المطلب، افتداه بأربعة آلاف، الواقدي: محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي ت: (٢٠٧هـ): المغازي: ١/ ١٤٢، تحقيق: مارسدن جونس ، دار الأعلمي، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

(٣) فتوح البلدان: ٤٤٨.

(٤) عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري مولى بني تميم ويقال مولى عثمان بن عفان، ويقال: مولى آل زياد وكان محتسبا بالمدائن، كان كثير الحديث، وثقه ابن حبان في الثقات، مات سنة ١٤١هـ أو ١٤٢هـ/٧٥٩م. مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين ت: (٧٦٢هـ): إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ٧/ ١٠٣، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وآخر، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١م.

(٥) ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٧/ ٢٣١، ٢٣٢، ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ): المعارف: ٨٠٥، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ابن الجوزي: المنتظم:٨/ ٣٩، مغلطاي: إكمال تهذيب الكمال: ٧/ ١٠٣،١٠٤.

والمائعات تختلف عن ما يتخذ للحبوب والمسحوق والمطحون، فمن المكاييل الزجاجية التي كانت تستعمل في العصر الأموي لعيار الزيت وبيعه مكيلة عرفت بالقسط، ومنها مكيلة سعة نصف قسط، ومنها ربع قسط، وقد أمر بصنعها أسامة بن زيد[١] بمصر ما بين عامي ٩٦هـ/٧١٤م و١٠٢هـ/٧٢٠م، ومنها ما يرجع إلى أيام حيان بن شريح[٢]، وعدد من تلك المكاييل يرجع إلى عهد عبيد الله بن الحبحاب[٣]، كما وجد عدد من المكاييل تنسب لصاحب الشرطة بمصر يزيد بن أبي يزيد[٤]، ومكيال يعرف بالرطل كان يستخدم في بيع الدهن المستخدم للتطيب، وتركيب العقاقير كـ : زيت الخردل، والخروع، أو دهن اللوز، والورد، فقد ضبطت تلك المكاييل أيضًا في العصر الأموي،

---

(١) أسامة بن زيد بن عديّ، أبو عيسى، التنوخيّ، الكلبيّ، الكاتب، مولى سليح، كان على ديوان الجند بدمشق في زمان الوليد بن عبد الملك، ثمّ ولي خراج مصر في زمن الوليد، فقدمها يوم السبت لإحدى عشرة خلت من شهر ربيع الأوّل سنة ٩٦هـ/٧١٤م ثمّ عزل في شهر ربيع الآخر سنة ٩٩هـ/ ٧١٧م من قبل عمر بن عبد العزيز، ثمّ أعيد أسامة إلى ولاية الخراج في سنة ١٠٢هـ/٧٢٠م، إلى سنة ١٠٤هـ/ ٧٢٢م، وسار إلى الشام فجعل على الدواوين. ابن عساكر: تاريخ دمشق: ٨/ ٨٣_٨٦، تقي الدين المقريزي ت: (٨٤٥ هـ): المقفى الكبير: ٢/ ٢٤، تحقيق: محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، لبنان، ط٢، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.

(٢) حيان بن شريح المصري، كان صاحب خراج مصر وعاملها لعمر بن عبد العزيز، حدث عنه يزيد بن أبي حبيب، وعبد الملك بن جنادة، توفي في سنة ١٠٤هـ/ ٧٢٢م.ابن الجوزي: المنتظم: ٧/ ٨٦، ٨٧، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي ت: (٨٧٩هـ): الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة :٤/٧٧، ٨٧، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث، صنعاء، اليمن، ط١، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

(3) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p:67_71.

(٤) سعيد مغاوري محمد: الألقاب وأسماء الحرف والوظائف في ضوء البرديات العربية: ١/ ٤٥٥، ٤٥٦.

- paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p:74, 75.

وصنع عدد منها؛ عرفت بمن أمر بصنعها، كالتي تنسب إلى عبيد الله بن الحبحاب، وقرة بن شريك وهم من عمال بني أمية بمصر(١)، ومن مكاييل الحبوب؛ عدد من المكاييل الخاصة بالعدس تنسب لعامل الخراج أسامة بن زيد بمصر أيام الخليفة عبد الملك بن مروان(٢)، ومكيلة تحمل اسم حيان بن شريح(٣)، مكتوب عليها:(أمر حيان بن شريح مكيلة عدس مجشوش)(٤)، ومكيلة ترجع إلى عبيد الله بن الحبحاب مكتوب عليها:(بسم الله ـ أمر بصنعه ـ مكيلة العدس ـ المقشر عبيد الله بن الحبحاب على ـ يد جنادة سنة ـ إحدى عشرة ـ ومئة)(٥)، ومكاييل خاصة بعيار القمح تنسب إلى أسامة بن زيد أيضًا وهذه المكيلة مصنوعة من الزجاج الأخضر ـ كانت تستخدم لعيار القمح المسلوق(البليلة)ـ مكتوب عليها (أمر أسامة بن زيد مكيلة قمح المسلوق)(٦)، وكذلك كانت توجد مكاييل خاصة بالكمون الأسود والأبيض منها ما نسب إلى أسامة بن زيد أيضًا(٧)، وهناك من المكاييل التي ظهرت في العصر الأموي لضبط حركة البيع والشراء في الأسواق ما كانت تحمل خاتمين كالتي أمر بصنعها عبد العزيز بن مروان وكانت إحداها تقدر بربع قسط، ولعلها كانت معدة لعيار المائعات والسوائل كالزيوت وما شاكلها(٨)، ومن ذلك يمكننا القول أن ضبط المكاييل والموازين في العصر الأموي قد أخذ حقه من المتابعة والمراقبة، ولم يهمل جانب من الجوانب سواء كان المبيع جاف كالحبوب

(١) سعيد مغاوري: الألقاب وأسماء الحرف: ٢/ ٥٣١. انظر ملحق رقم:(٣).
(2) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid : p: 48, 49,50.
(3) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p: 50.
(٤) سعيد مغاوري: الألقاب وأسماء الحرف والوظائف: ٢/ ٥٦١.
- paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p: 50.
(٥) سعيد مغاوري: الألقاب وأسماء الحرف والوظائف: ٢/ ٥٦١.
- paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p:69.
(٦) سعيد مغاوري: الألقاب وأسماء الحرف والوظائف: ٢/ 712.
(7) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p: 49,
(٨) سعيد مغاوري: الألقاب وأسماء الحرف والوظائف: ٢/ ٦٨٨.

والبقول أو مائعٍ كالزيوت والدهون، كما تنوعت مواد صناعة المكاييل حتى استخدمت مواد يستحال طرقها أو زيادتها أو النقصان منها كالزجاج، بل ضربت عليه أختام خاصة تحمل اسم الأمر بصنعها، ولم يقف الأمر فيها عند الخليفة أو أمير المصر بل تعد إلى عامل الخراج، والمحتسب، ومن له يد في رقابة الأسواق.

ج- حماية الأسواق من الأموال الزائفة[١]، والنقود المغشوشة[٢].

تبدلت المعاملات التجارية في المجتمعات من نظام المقايضة أو تبادل السلع والبضائع والذي كان يواجه البائع والمشتري فيه كثير من الصعوبات، منها عدم تكافؤ السلعتين، وغبن أحد المتقايضين لوفرة سلعته بالسوق، أو بعدم تقيمها تقيمًا حقيقيًا، الأمور التي أدت إلى استخدام عيار من أشياء نفيسة، وغالية القيمة كالذهب والفضة، ثم كانت النقود(العملة)، التي اتخذت المعيار الحقيقي؛ الذي به تقوم الأشياء وتقدر على وجه أقرب إلى الإنصاف، وعدم الجور على أحد الطرفين، بل ويسهل ادخارها، واعتمد المسلمون من عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين ﷺ من بعده على العملات التي كانت تضربه الفرس والروم، إلى أن كانت الدولة الأموية التي اتسع نشاطها الاقتصادي، وكثرت ما كان يرد إليها من عملات مزيفة تتداول في الأسواق الإسلامية، وتفاوت بيّن بين الدراهم، واختلاف أوزان الدنانير؛ وكذا اختلاف نقاء مادة الصنع، من حيث الجودة، واختلاطها بغيرها؛ مما جعل الخليفة عبد الملك يقرر عدم الاعتماد على العملات الأجنبية وضرب عملة إسلامية خالصة من

---

(١) وتزيف الدراهم يسمى بهرجه: ودرهم بهرج: رديء الفضة، وزاف الدراهم صغر به وحقره. ابن منظور: لسان العرب: ٢/ ٢١٧، ٩/ ١٤٣.

(٢) والنقود المغشوشة: هي التي تغيرت خواصها الكيميائية، وأصبحت أقل أهمية من قيمتها الحقيقة للحصول على فارق الثمن مع ثبات الشكل والمظهر العام لها. علي سيد إسماعيل: أحكام النقود المزيفة في الاقتصاد الإسلامي والقانون: ٦٤، دار التعليم الجامعي، مصر، ط١، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

حيث الوزن والجودة والنقوش وما يتفق وحجم الاقتصاد الإسلامي وكان ذلك سنة ٧٦هـ/ ٦٩٥م[١]، ومع وجود ما يدل على أنه تم سك عملة إسلامية تحمل ألفاظ إسلامية من البسملة، والحمد، وكلمة التوحيد، وشهادة أن محمدًا رسول الله، وغيرها، إلا أنها كانت على الطرز السابقة على الإسلام ولم تكن إسلامية خالصة[٢]، في دور السكة الغير عربية، غير أن بداية سكة العملة العربية الخالصة كان بدمشق سنة ٧٤هـ/ ٦٩٣م، وعممت في مختلف الأمصار الإسلامية بعد ذلك بعامين، وفي سنة ٧٧هـ/٦٩٦م لم يعد يتداول في الأسواق الإسلامية غير العملة الإسلامية[٣]، واستخدمت صنج (قوارير) حتي لا تستحيل إلى زيادة ولا نقصان فتصب الدراهم على الأوزان الصحيحة، وكان استخدام الزجاج لحفظ الوزن ثابتًا، إذ أن الزجاج في تلك الأيام كان أحسن مادة لهذا الغرض، حيث لا تؤثر فيه الرطوبة مما لا يوجب اختلاف الوزن[٤]، ومن نماذج الصنجات والقوالب التي صنعت لصب العملة والتي وصلت إلينا، _ على اختلاف حالاتها وموادها_ فمنها المحفوظ في متحف الفن الإسلامي بالقاهرة، أو في بيت الكريتلية (متحف جاير أندرسون)، ومنها المحفوظ في

(١) الطبري: تاريخ الرسل والملوك: ٦/ ٢٥٦، ابن الاثير: الكامل في التاريخ: ٣/ ٤٥٢ـ ٤٥٤.

(٢) المقريزي: رسائل: ١٥٩ـ ١٦١، المقريزي: الأوزان والأكيال الشرعية: ٥٦، ٨٣، ٨٤، تحقيق: سلطان بن هليل بن عيد المسمار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

(٣) المقريزي: الأوزان والأكيال الشرعية: ٤٧، ٤٨، رسائل: ١٦١ـ ١٦٣، عبد الرحمن فهمي محمد: النقود العربية ماضيها وحاضرها: ٩، المكتبة الثقافية ١٠٣، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

(٤) الدميري: حياة الحيوان الكبرى: ١/ ٩٧، ناصر السيد محمود النقشبندي: الدرهم الأموي المضروب على الطراز الإسلامي: ١١، دار الوثائق للدراسات والنشر، دمشق، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

متاحف الدول الغربية، حيث حملت تلك الصنجات والقوالب أسماء من أمر بصنعها أو اسم الخليفة التي صنعت في عهده من ذلك: صنجة مثقال نصف دينار واف، وصنجة مثقال فلس ثلثين خروبة واف[١] أمر بصنعهما الخليفة عبد الملك بن مروان[٢].

كما يمكن القول أن من إصلاح الأمويين لحركة التجارة ومراقبة الأسواق، جعل القوالب التي تصب فيه العملات بدار السكة من مادة لا تتغير بمرور الزمن، إلا أن يحل عليه التلف بالكسر، فضبطت الأسواق بمنع تداول عملات مزيفة، أو وقوع الغش بنقص أوزان الدراهم والدنانير، وفي جانب الرقابة المالية على الأسواق ومنع التزيف والغش والتدليس في النقود نجد أن الخلفاء كانوا يتابعون ذلك بأنفسهم، وإذا أنابوا عنهم؛ كان ذلك تحت إشرافهم المباشر، فمن ذلك أن الخليفة عبد الملك بن مروان أخذ رجلًا يضرب على غير سكة المسلمين فأراد قطع يده ثم ترك ذلك وعاقبه، كما كان أبان[٣] بن عثمان بن عفان رضي الله عنه على المدينة _أيام عبد الملك بن مروان_، فعاقب من قطع الدراهم وضربه ثلاثين سوطا وطاف به، وهو من باب التعزيز على ما يقوم به من التدليس والغش[٤]، كما أُتى إلى عمر بن عبد العزيز برجل يضرب على غير سكة السلطان فعاقبه وسجنه وأخذ حديده فطرحه في النار[٥]، وفي أيام يزيد بن عبد الملك كان عمر بن هبيرة أول من شدد في أمر الوزن وخلص الفضة

---

(١) انظر الملحق رقم: (٤).

(2) paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p:104, 105.

(٣) أبان بن عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، استخلفه يحيى بن الحكم بن أبي العاص بن أمية على المدينة، فأقر عبد الملك أبانا على المدينة وكتب إليه بعهده عليها، فكانت ولايته على المدينة سبع سنين، وتوفي بالمدينة في خلافة يزيد بن عبد الملك. ابن سعد: الطبقات الكبرى:٥/ ١١٥.

(٤) الماوردي: الأحكام السلطانية: ٢٣٩.

(٥) البلاذري: فتوح البلدان: ٤٥١.

وجودة الدراهم؛ ثم أيام هشام بن عبد الملك، اشتد خالد بن عبد الله القسري أكثر من ابن هبيرة، ثم ولي يوسف بن عمر فأفرط في الشدة، وامتحن يوماً العيار فوجد درهماً ينقص حبة، فضرب كل صانع ألف سوط، وكانوا مائة صانع، فضرب في حبة مائة ألف سوط، وكانت الدراهم الهبيرية والخالدية واليوسفية أجود نقود بني أمية، بل ظلت هذه المعاير هي المقبولة أيام العباسيين(١)، وكان أناس يعملون بالصرافة، لخبرتهم بها، وكان عندهم معاير للدراهم والدنانير، وقد تعارف الناس عليهم و وثقوا بهم فإذا أراد أحد الناس أن يتحقق من صحة ما يُنقد من الأموال التي تدفع إليه(٢)؛ _ولو كانت وديعة أو أمانة يتعهدها_ لم يقبلها حتى يأتي بها أحد الصيّارفة فينقدها ويزنها(٣)، ويدخل تحت حماية الأسواق من الأموال الزائفة منع بيع الصكوك(٤) قبل قبضها، ومن أمثلة ذلك في العصر الأموي زمن الخليفة مروان بن الحكم أن

(١) قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج ت: (٣٣٧هـ): الخراج وصناعة الكتابة: ٥٩، ٦٠،، دار الرشيد للنشر، بغداد، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م، ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين ت(٨٧٤هـ): النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: ١/ ١٧٧، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية، د. ت.

(٢) ومن ذلك قصة البعيث المجاشعيّ، و أبي العباس الأعمى الشاعر. انظر أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني: ١٦/ ٣٠٢، ٣٠٣.

(٣) أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني: ١٦/ ٣٠٢، ٣٠٣.

(٤) المكتوب(السجل): فكان أول من صك وختم أسفله زيد بن ثابت، بأمر من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن يكتب الناس على منازلهم، وأمره أن يكتب لهم صكاكا من قراطيس، ثم يختم أسافلها، اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي: ٢/ ١٤٤، ١٤٥، تقديم وتعليق: السيد محمد صادق، المكتبة الحيدرية، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

صكوكًا خرجت للناس لطعام الجار[١] فتبايع الناس تلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها، فدخل زيد بن ثابت ونفر من أصحاب رسول الله ﷺ إلى مروان، فقالا له: أتحلّ بيع الربا يا مروان! فقال أعوذ بالله، وما ذاك؟ قالا: هذه الصكوك يتبايعها الناس ثم يبيعونها قبل أن يستوفوها، فبعث مروان الحرس يتبعونها ينتزعونه من أيدى الناس ويردّونها إلى أهلها[٢].

د- ضبط الأسعار ومنع الاحتكار.

أخذت رقابة الأسعار ومتابعتها نصيبًا وافرٍ من متابعة أحوال السوق؛ إذ إنها من الركائز الأساسية لضبط حركة البيع والشراء، ومن ثمّ وجود الصلاح الاقتصادي للدولة، فكان بعض خلفاء بني أمية يباشر ذلك بنفسه، كـ هشام بن عبد الملك يتابع الأسعار ويتفقد الأسواق ويطوف بها فيقف على البقالين ويسأل عن حزم البقل، ويأمره بزيادة السعر[٣]، ويقف على الجزار ويسأل عن سعر اللحم، ولما وجده مناسبًا قال للمشتري: أحسنت وأكثر من هذا سرف، ثم عقب بقوله:(لا يلام المرء على إصلاح ماله والقصد فيه)[٤]؛ وهذا يدل على أن السعر كان مناسبا، ويزجر وينهى عن شراء الزائد عن الحاجة من السلع حتى لا يؤدي ذلك إلى غلاء الأسعار وضياع الفقراء، بسبب قلة المعروض، وكذلك كان الأمراء؛ فهذا زياد ابن أبيه يجلس في كل يوم جمعة ويأتيه عماله

(١) طعام الجار: يقصد به الطعام الذي يحمل إلى المدينة، فيصل إلى ساحل(ميناء) الجار على البحر الأحمر(القلزم سابقا)، فيخزن به إلى أن يكتمل جمعه ثم يوزع . اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي: ٢/ ١٤٤، ١٤٥.

(٢) ابن عبد الحكم: فتوح مصر والمغرب: ١٩٤.

(٣) البلاذري: أنساب الأشراف: ٨/ ٤٠٧، ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت: (٤٥٦هـ): رسائل ابن حزم الأندلسي: ٢/٧١، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط ٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

(٤) البلاذري: أنساب الأشراف: ٨/ ٣٩٨.

فيسألهم عن الكلأ والسوق والأسعار وما يحتاجون إليه[١]، وكان يحافظ على توازن الأسعار وما يعرض من البضائع، فإذا غلا الطعام دفع إلى التجار مالًا فابتعوا به الطعام، وقال زيدوا ربعًا ربعًا، فإذا رخص الطعام وفاض في الأسواق ارتجع ماله [٢]، وحين ارتفعت الأسعار على عهد عمر بن عبد العزيز ﷺ قيل له: يا أمير المؤمنين، ما بال الأسعار غالية في زمانك، وكانت في زمان من كان قبلك رخيصة؟ قال: إن الذين كانوا قبلي كانوا يكلفون أهل الذمة فوق طاقتهم؛ فلم يكونوا يجدون بدا من أن يبيعوا ويكسد ما في أيديهم، وأنا لا أكلف أحدًا إلا طاقته؛ فباع الرجل كيف شاء قال: فقلت: لو أنك سعرت لنا قال: ليس إلينا من ذلك شيء؛ إنما السعر إلى الله[٣].

كما أن الدولة اتخذت عدة تدابير لمنع التجار من احتكار السلع وخلق أزمات اقتصادية؛ من شدة الطلب على بعض السلع، ورفع الأسعار، ومن ذلك منع تلقي الركبان[٤]، لما فيه من خداع البدو، والغرباء الذين لا علم لهم بأسعار السوق، إضافة إلى احتكار السلع وجعل الطلب عليها يزداد مما يؤدي إلى الإضرار بالمشتري، مع أن منع تلقى الركبان؛ أمر ليست بني أمية هم الأوائل فيه، إنما هم فيها تبع لما جاء به الشرع وتواترت فيه الأدلة من لدن رسول الله ﷺ حيث: (نهى النبي ﷺ عن التلقي، وأن يبيع حاضر لباد)[٥]، وقال أيضًا: (لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق)[٦]، وكان لخلفاء بني أمية وقفة مع التجارة ومنعهم من الاحتكار،

---

(١) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢١٤.

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف: ٥/ ٢٣٧.

(٣) أبو يوسف: الخراج: ١٤٥.

(٤) وهو أن تقدم قافلة فيلتقيهم إنسان خارج البلد، فيخبرهم بكساد ما معهم ليبتاع منهم رخيصا. الشيزري: نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة:١٣.

(٥) البخاري: صحيح البخاري: ٣/ ٧٢، عن أبي هريرة ﷺ، حديث رقم:(٢١٦٢).

(٦) البخاري: صحيح البخاري: ٣/ ٧٢، ٧٣، عن ابن عمر ﷺ، حديث رقم:(٢١٦٥).

ومن الأمثلة ما كان من رسائل والى مصر قرة بن شريك إلى عماله على الكور سنة ٩١هـ/٧٠٩م بتحذير التجار من تخزين بضائعهم انتظارًا لغلاء الأسعار ثم بيعها(١)، والمحتكر إذا أضر بالناس وطعامهم بيع عليهم ويكون لهم رأس مالهم، وما كان من ربح يتصدق به أدب لهم وينهو عن ذلك، و قال الإمام مالك يأمر التجار بإخراج ما خزنوا من طعام للبيع إذا اشتدت السنة واحتاج الناس ذلك، ولا يترك لهم إلا ما يكفي قوتهم وعيالهم(٢)، وكانت أسعار السلع تختلف من بلدة لأخرى، ومن سوق لسوق آخر، ومن وقت لأخرى، ولذلك لا يمكن وضع سعر محدد لسلعة من السلع، ويرجع إلى كثرة العرض وقلة الطلب، أو العكس، وكذلك لوقت حصادها إذا كانت منتجا زراعيا، وكذلك لمكان الإنتاج وقربه من أماكن العرض، أو عقب الجوائح، ووقوع الكوارث والنكبات، ومن الأمثلة على ذلك:

*- أن يونس بن عبيد كان يشتري الأبريسم (الحرير الطبيعي) من البصرة فيبعث به إلى وكيله بالسوس، وكان وكيله كتب إليه أن المتاع عندهم زائد (مرتفع السعر)(٣).

*- قال إبراهيم التيمي، خرج أبي إلى البصرة فاشترى رقيقا بأربعة آلاف درهم ثم باعهم فربح أربعة آلاف درهم، فقلت:(يا أبت، لو أنك عدت إلى البصرة فاشتريت مثل هؤلاء فربحت فيهم)، فقال: يا بني، لم تقول هذا؟ فوالله ما فرحت بها حين أصبتها، ولا أحدث نفسي أن أرجع فأصيب مثلها(٤).

---

(١) سعيد مغاوري: الألقاب وأسماء الحرف: ٢/ ٥٤٧، جاسر بن خليل سالم أبو صفية: برديات قرة بن شريك العبسي دراسة وتحقيق: ٧١، ٧٢، تحقيق التراث رقم (٥)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

(٢) يحيي بن عمر : أحكام السوق: ٧٦، ٧٧.

(٣) ابن الجوزي: المنتظم: ٨/ ٢٦، سبط ابن الجوزي: مرأة الزمان: ١٢/ ٢٦.

(٤) الأصفهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران أبو نعيم ت: (٤٣٠هـ): حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: ٤/٢١٠، ٢١١، دار الكتب العلمية بيروت ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

هـ - منع بيع المحظورات والمحرمات.

وتشمل ما يأتي:

(١): الخمر والمسكرات.

إن الله تبارك وتعالى أحل للعباد كثير من الأشياء وحرم عليه بعضها، ومن المحرمات ما حرم بيعه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ ﴾[١]، وقال أيضا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾[٢]، وما أحل تناوله، إلا في الاضطرار، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين بلغه أن رجلا من أهل السواد، من أهل قيسارية[٣]، قد أثرى من بيع الخمر، فأرسل أن اكسروا كل شيء قدرتم له عليه، وسيروا كل ماشية له، ولا يؤو أحد له شيئا، فلم يؤوي أحد له شيئا [٤]، وذلك لأن تلك البلاد فتحت عنوة، وقد أقر أهلها فيها على مللهم وشرائعهم، وإن أجاز لهم ما استحلوه،_ من خمر أو لحم خنزير_ غير أنه لم يأذن لهم في المتاجرة فيه، وهو الذي جعل عمر يأمر

(١) سورة البقرة: آية: ٢١٩.

(٢) سورة المائدة: آية: ٩٠.

(٣) قَيْساريّة: بلد على ساحل بحر الشام وكانت من أمنع مدن فلسطين بينها وبين طبرية ثلاثة أيام، وبينها وبين يافا ثلاثون ميلاً وكانت قديمًا من أعيان أمهات المدن ، افتتحها معاوية رضي الله عنه في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ياقوت: معجم البلدان: ٤/ ٤٢٢، الحميري: الروض المعطار:٤٨٦.

(٤) ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه ت: (٢٥١هـ): الأموال: ٢٦٨، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

بكسر أواني وأمتعة من أثرى في تجارة الخمر، وما فعله علي بأهل زرارة [١]، من إحراق أماكن بيع الخمور والمحرمات، وهم ممن قد أقروا على ملتهم؛ لأن التجارة في الخمر لم تكن مما شرط لهم، إنما كان لهم في ذمتهم شربها، فأما المتاجر فيها، وحملها من بلد إلى بلد فلا [٢]، ومن الإشارات التي وردت في النهي عن البيوع المحرمة، في العصر الأموي ما كان من تشديد عمر بن عبد العزيز ﷺ في ذلك الأمر وإرساله إلى إمراء الأمصار؛ حيث كتب إلى أمير مصر أيوب بن شرحبيل وأهلها يذكرهم بتحريم الله تعالى الخمر وأحكم تحريمها، فنهاهم عن بيعها وشربها[٣]، وتوعد من يخالف ما نهي عنه، وذكر ابن عبد الحكم في ذلك[٤]:(فإنا من نجده يشرب منه شيئًا بعد تقدمنا إليه فيه نوجعه عقوبة في ماله ونفسه ونجعله نكالا لغيره ومن يستخف بذلك منا فإن الله أشد عقوبة وأشد بأسا وأشد وتنكيلا)، ولم يقف عمر بن عبد العزيز ﷺ عند النهي عن بيع الخمر وشربها، بل نهى عن حملها ونقله لغير المسلمين فكتب إلى عامله على الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن[٥] أن لا تحمل

(١) زُرارة: محلة بالكوفة سميت بزرارة بن يزيد بن عمرو بن عدس من بني البكار، وكانت منزله فأخذها معاوية ﷺ منه ثم أصفيت حتى أقطعها أبو جعفر محمد بن الأشعث بن عقبة الخزاعي، أحرقها علي بن أبي طالب ﷺ ، حين بلغه أنه يباع فيها الخمر، فاحترق جزء كبير من غربيها. ياقوت: معجم البلدان: ٣/ ١٣٥.

(٢) أبو عبيدة: الأموال: ١٣٣،ابن زنجويه: الأموال: ٢٨٢.

(٣) ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز: ٨٨، ٨٩، ٩٠.

(٤) سيرة عمر بن عبد العزيز: ٩٠.

(٥) عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب، القرشي، العدوي، أمه ميمونة بنت بشر بن معاوية بن ثور بن عبادة، روى عن مسلم بن يسار، وروى عنه: الحكم بن عتيبة، وزيد بن أبي أنيسة، كان عامل عمر بن عبد العزيز على الكوفة. ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٥/ ٣٣٣، البخاري: التاريخ الكبير:٦/٤٥.

الخمر من رستاق[١] إلى رستاق، وما وجدت في السفن فصيره خلا، فكتب عبد الحميد إلى محمد بن المنتشر[٢] بواسط أن يتفقد السفن وما وجد فيها من جرار الخمر فصب فيها ماء وملحًا فصيره خلا [٣].

قال أبو عبيدة :(فلم يحل عمر بن عبد العزيز بينهم وبين شربها، لأنهم صولحوا، وحال بينهم وبين حملها والتجارة فيها، وإنما نراه أمر بتصييرها خلًا، وتركه أن يصبها في الأرض صبا، لأنها مال من أموال أهل الذمة، ولو كانت لمسلم ما جاز إلا هراقتها في الأرض، يتبع في ذلك ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه)[٤].

و-منع النجش والغش والتدليس.

فقد بدأت رقابة الأسواق أو حسبة الأسواق بمنع الغش في الأقوات والأطعمة، وإظهار ما فيها من عيوب للمشترين، ثم اتسع فكان لمنع أي نوع من الغش، وعمل على تطبيق مجموعة من الشروط للبيع والشراء التي وضعها الشرع الحنيف، مع إضافة ما اقتضاه العرف والعادة، فكان منها النهي عن الغش والنجش، ووضع خيار الشرط والعيب والمجلس، ... وفي النهي عن

---

(١) الرستاقُ: تجمع على رَسَاتِيق، وهي معربة، وهي تعنى في الناحية والجانب الذي يقع في طرف الإقليم. أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي أبو العباس ت: (٧٧٠هـ): المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: ١/ ٢٢٦، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٧م.

(٢) محمد بن المنتشر بن الأجدع، وهو عبد الرحمن بن مالك بن أمية بن عبد الله بن مر بن سليمان بن معمر بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة من همدان وهو ابن أخي مسروق بن الأجدع روى عن عمه، كان ينوب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب على واسط وكان ثقة وله أحاديث قليلة. ابن سعد: الطبقات الكبرى: ٦/ ٣٠٥، ٣٠٦.

(٣) أبو عبيد: الأموال ت: ١٣٤، ابن زنجويه: الأموال: ٢٨٢، ٢٨٣.

(٤) الأموال: ١٣٤.

تشتيت الناس وخداعهم بما يقوم به بعض التجار من إشاعة الأكاذيب بوجود عيوب خفية في السلع والبضائع المنتشرة في السوق، وأن بضاعتهم من نفس السلعة منتقاة وجيدة وخاليها من العيوب؛ بهدف إغلاء سعرها، وأن الذين يبيعونها ويخفضون أسعاره، سلعهم معيبة، وذلك من أجل التدليس على الناس وخداعهم، والإضرار بالتجار، وكساد السوق، مما جعل عمر بن عبد العزيز ﷺ يكتب إلى عماله أن امنعوا التجار أن يسموا في السلعة عيوبا ليست فيها التماس التلفيق على المسلمين والبراءة لأنفسهم فإنه لا يبرأ منهم إلا من رأى العيب بعينه فإنه ليس في دين الله غش ولا خديعة والبائع والمشتري على رأس أمرهما حتى يتفرقا ولا يجاز من الشروط في البيع إلا ما وافق الحق(١).

(ز)- الضرائب على السلع.

بعد أن نظم معاوية بن أبي سفيان ﷺ السوق وبنى به دارين ضرب عليهما الكراء وأخذ الأجرة ممن يستخدمهما كما أسلفنا عند الحديث عن تنظيم الأسواق، وما فعله هشام بعد ذلك، فأثقل ذلك على التجار، مما جعلهم يرجعون في تحصيل كل ما يبذلون من أموال في الضرائب، والأجرة والكراء علي عامة الناس(الرعية) في صورة رفع الأسعار، وتعزيز بعض السلع، الأمر الذي جعل بعض الخلفاء، يعيدون النظر ويشددون الرقابة على الأسواق من ذلك كما روى ابن زبالة عن خالد بن الياس العدوي قال: قرئ علينا كتاب عمر بن عبد العزيز ﷺ بالمدينة: إنما السوق صدقة فلا يضربن على أحد فيه كراء، ولا أجر(٢).

وقال ابن عون: أتيت المسجد، وقد قرئ الكتاب، فقال صاحب لي: لو شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز في أرباح التجار أن لا يعرض لها حتى يحول

(١) المدونة: ٣/ ٣٦٣.

(٢) وفاء الوفاء: ٢/ ٢٥٧، ابن زنجويه: الأموال: ٢٥٣.

عليها الحول قال أبو عبيد: أفلست ترى أن عمر استأنف بالربح حولا، ولم يضمه إلى أصل(١).

كما أباح التجارة الداخلية والخارجية ومهد المعوقات التي تحد من تقدمها، فكان من ذلك أنه رفع العبء الذي تتحمله السلع ويتكلفه التجار من نقل عبر الطرق البرية والبحرية، حيث كانت المكوس(الضرائب): تؤخذ من التجار في المراصد _المواضع والكمائن_ التي شدة بها _المأصر_ السلاسل والحبال معترضة النهر يمنع السفن عن المضي(٢)، فأذن فيه أن يتجر فيه من شاء وأرى أن لا نحول بين أحد من الناس وبينه فإن البر والبحر لله جميعا سخرهما لعباده يبتغون فيهما من فضله فكيف نحول بين عباد الله وبين معايشهم(٣).

كما كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة أن ضع عن الناس الفدية...، وضع عن الناس المكس...فمن جاءك بصدقة فاقبلها منه، ومن لم يأتك بها فالله حسيبه(٤)، وأرسل عمر بن عبد العزيز إلى مختلف الأمصار: فهذا ابن جريج يقول: كتب عمر بن عبد العزيز وهو خليفة، إلى عبد العزيز بن عبد الله، " أن ارفع المكس عن مكة، فلما رفع جاءه الناس من قبلهم بزكاة أموالهم، سبعة آلاف دينار، فصرها فبعث بها إلى عمر بن عبد العزيز، فردها عمر إليه وقال: اقسمها في فقراء أهل مكة(٥)، كما كتب عمر بن عبد العزيز إلى عبد الله بن عوف القاري أن اركب إلى البيت الذي برفح –إحدى مدن مصر –، الذي يقال له: بيت المكس، فاهدمه، ثم احمله إلى البور، فانسفه فيه نسفا قال أبو عبيد: ونرى أن رفح بين مصر والرملة(٦)، وحين خُطب في

(١) أبو عبيدة: الأموال: ٥٠٩، ٥١٠.
(٢) أبو يوسف: الخراج: ١٥٠، الخورازمي: مفاتيح العلوم: ٨٦، ٩٥.
(٣) ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز: ٨٧.
(٤) أبو عبيدة: الأموال: ٦٣٢.
(٥) ابن زنجويه: الأموال: ٣/ ١١٩٤.
(٦) أبو عبيدة: الأموال: : ٦٣٢.

غلاء الأسعار في زمانه بعد كل ما قدمه قال كما ورد ذلك عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه قال: قلت لعمر بن عبد العزيز: يا أمير المؤمنين، ما بال الأسعار غالية في زمانك، وكانت في زمان من كان قبلك رخيصة؟ قال: إن الذين كانوا قبلي كانوا يكلفون الناس فوق طاقتهم؛_ من الجزية والعشور والضرائب_ فلم يكونوا يجدون بدا من أن يبيعوا ويكسد ما في أيديهم، وأنا لا أكلف أحدا إلا طاقته؛ فباع الرجل كيف شاء(١).

كما وجدت بعض الرسائل للولاة إلى العمال على الكور بعدم أخذ الضرائب من التجار حرصًا على ثبات الأسعار وعدم غلاء السلع، ومن ذلك رسائل قرة بن شريك في سنة ٩١هـ/٧٠٩م حين وجد أسعار القمح ترتفع أرسل إلى صاحب الضرائب بعدم أخذ ضرائب من التجار المتنقلين الذين يبيعون القمح بالفسطاط، وأمرهم بالإسراع في حمله إلى الفسطاط(٢).

(١) أبو يوسف: الخراج: ١٤٥.

(٢) جاسر بن خليل سالم أبو صفية: برديات قرة بن شريك العبسي: ٧١، ٧٢.

خاتمة البحث وأهم النتائج

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ ، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد ...

فقد تم توفيق الله تعالى، وكمل عظيم منّه ونعمته، بعد جهد وعناء، وبعد التعايش مع أحداث الروايات التاريخية التي تخدم الدراسة، وقد حاولت في هذا البحث أن أتتبع الأخبار، والروايات التاريخية في كتب الجغرافيا والرحلات، وكتب التاريخ العام والتراجم والطبقات، لمعالجة الموضوع الذي بعنوان: **الرقابة على الأسواق في عهد بنى أمية (٤١هـ/ ٦٦١م -١٣٢هـ/ ٧٤٩م)**.

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج يمكن إجمالها فيما يلي:

*- إن مراقبة الأسواق من جهة الدولة وترتيب عمال للقيام بهذه الأمور له مستند من قبل الشرع، أعطى لولي الأمر الحق في التدخل وردع كل ما من شأنه إضعاف اقتصاد الدولة، وضياع حقوق الأفراد على السواء بائع ومشتر، مما جعل دورها الرقابي فعالا.

*- إضافة إلى ما سبق؛ أن المسوغ الشرعي لتدخل الدولة لمراقبة النشاط الاقتصادي داخل السوق؛ ضبط هذا التدخل وجعله وسطا ومرنا ومتجددا بتغير الظروف، متناسبا مع اختلاف المجتمعات الإنسانية.

*- نظام مراقبة الأسواق جعل الأسوق الإسلامية تقوم على آلية تنافسية تقوم على العرض والطلب دون تحيز أو محابة لفرد أو جماعة.

*- يقوم نظام المراقبة الإسلامية للأسواق على مراعاة الحلال والحرام في الإنتاج والاستهلاك، مع مراعاة الضروريات والاضطرار.

*- لم تمدنا المصادر بأسماء كثير من مراقبي الأسواق في أيام بني أمية، على خلاف العصور اللاحقة.

*- تم استحداث نظام جديد لمراقبة الأسواق في عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان ﷺ عن ضبط المكاييل والموازين بختمها، وصنعها من الزجاج ومن مواد يستحيل الزيادة فيها أو النقصان منها، وإن حاول بعض الغشاشين ذلك كسر المكيال، وكذا كان أمر العملة(النقود) بصنعها عربية إسلامية خالصة، واتخاذ قوالب وصنجات

تصب فيها العملة يصعب معها النقصان من وزنها.

*- شكل السوق عاملا مهما في خدمة المجال الاقتصادي، وعليه تدور عجلة الأنشطة الحياتية في المجتمع، ولذا كان لازمًا على أولياء الأمور تشديد الرقابة عليه ووضعه في بؤرة الشعور حتى لا تختل موازين الدولة.

*- لعظم مهام الأسواق كان الخلفاء يتولون ذلك بأنفسهم اقتداء برسول الله ﷺ، فلما اتسعت الدولة الإسلامية كان يختار لذلك الأمناء وأهل الخبرة.

*- انضمت الأسواق وانتظمت العناية بها بعد تدوين الدواوين، فأصبح لها ترتيب وتدبير في النظام الإداري للدولة الإسلامية.

*- إن نظام الحسبة في الدولة الأموية وإن كانت قد نالت حظًا من التطوير والتحسين إلا أنها كانت تسير على نفس خطى العصور السابقة، وخاصة في النصف الأول من هذا العصر الأموي.

*- تشدد بعض أمراء بني أمية في رقابة الأسواق حتى وصل الأمر من بعضهم حد التعسف؛ وإن كان القصد والغاية هو استقامة السوق الذي هو العمود الفقري للاقتصاد.

*- أثمرت سياسة عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- في رد الحقوق وإطلاق الحرية الاقتصادية المنضبطة، والتي وفرت للناس الحوافز للعمل ونمو التجارة، مما أدى إلى زيادة حصيلة الدخل الخاضع للزكاة، وهذا بدوره يزيد حصيلة مال الزكاة، مما يؤدي إلى رفع مستوى الطبقات الفقيرة، وارتفاع قوتها الثرائية والتي ستتوجه لسد الحاجات الضرورية وزيادة الاستهلاك، وطلب السلع والخدمات وهذا كله يؤدي إلى انتعاش الاقتصاد وارتفاع مستوى المعيشة وزيادة الرفاهية.

* لم تكن رقابة بني أمية للأسوق قاصرة على التجارة فحسب بل كان أيضا شاملًا للسلع ومصادرها الزراعية والصناعية، ومن ذلك قول زياد بن أبيه: (أحسنوا إلى المزارعين فإنكم لا تزالون سمانا ما سمنوا)[1].

(١) ابن قتيبة: عيون الأخبار: ١/ ٦٣.

*- كان الفقهاء والعلماء ومحتسبي الأسواق في أيام بني أمية يفقهون التجار قبل أن يحتسبوا أو يوقعون العقوبات عليهم، وقبل تنفيذ بنود المخالفات التي وضعتها الدولة على المخالفين.

*- كان العامل على السوق يستمد مركزه وقوته ومدى قدرته على تنفيذ الأحكام، وتوقيع العقوبات من مركز الخليفة أو الأمير أو والى المدينة وذلك أدعى لاحترام أهل السوق له بالسمع والطاعة.

*- لم يصبح لعامل السوق منصب ومسمى وظيفي يعرف به إلا في عهد بني أمية، ثم تطور بعد ذلك.

*- فرض عمال بني أمية العقوبات الصارمة وبالغوا في تحذير من يرتكب شيء من ذلك، حتى استتبت لهم الأمور، وحفظ أمن السوق في عهدهم.

*- بلغ من حفظ أمن الأسواق ليلًا في عهد بني أمية مبلغًا، أمن الناس معهم على أمتعتهم وبضائعهم في الأسواق حتى أنهم كانوا يغطونها، ويبيتون في بيوتهم وكلأهم وأمتعتهم محفوظة.

*- وكانت أسعار السلع تختلف من بلدة لأخرى، ومن سوق لسوق آخر، ومن وقت لآخر، ولذلك لا يمكن وضع سعر محدد لسلعة من السلع، ويرجع ذلك إلى كثرة العرض وقلة الطلب، أو العكس، وكذلك لوقت حصادها إذا كانت منتجا زراعيا، وكذلك لمكان الإنتاج وقربه من أماكن العرض، أو عقب الجوائح، ووقوع الكوارث والنكبات.

*- جاءت فترة حكم عمر بن عبد العزيز من أهم فترات بني أمية التي شهدت إصلاحات ورقابة شديدة للأسواق، وكل تلك الإصلاحات كانت تصب في جانب الرعية(عامة الناس) مما خف العبء مع مراعاة مصالحهم.

*- كان لمتول السوق في العهد الأموي السلطة في إلقاء القبض على من يخالف أو يتعدى الضوابط التي وضعتها رقابة الأسواق؛ والتي من مهامه النظر في أحوال التجار، ومنع حالات الغش والاحتيال في البيع والشراء.

الملاحق

ملحق رقم :(**١**).

نماذج للمكاييل والموازيين التي كانت صنعة في العصر الأموي واستخدمت في بيع السلع السائلة والجافة(الحبوب- التوابل).

171

بسم الله –أمر الله بالوفا– أمر بصنعة نصف رطل دهن القاسم بن– عبيد الله – سنة اثنتين وعشرين ومئة

172

بسم الله– أمر القاسم – بن عبيد الله– بصنعة ربع قسط زيت– واف

227

أمر يزيد بن أبي يزيد ربع قسط زيت واف

233

أمر يزيد بن أبي يزيد مكيلة عدس مقشر نفيس

234

أمر يزيد بن أبي يزيد مكيلة الكمون الأبيض نفيس

-paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel stamps: p: 83, 84, 94, 95, numismatics studies no.13, the american numismatics society, New York, 1976AD.

ملحق: **رقم**:(**٢**)

نماذج للمكاييل والموازيين التي أمر بصنعها الخليفة عبد الملك بن مرون.

256

بسم الله أمر الله بالوفا وأمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنع رطل واف

266

بسم الله أمر الله بالوفا وأمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنع ربع قسط واف

268

بسم الله أمر الله بالوفا وأمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنعة مكيلة للضال وافية

270

بسم الله أمر الله بالوفا وأمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنعة مكيلة للوسمة وافية

- paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p:102, 103,106,107

ملحق رقم:(٣)

نماذج للمكاييل والموازيين التي أمر بصنعها الأمراء وحملت أسمائهم.

2

أمر الأمير قرة بن شريكك رطل للحم

5

أمر الأمير قرة بميزن ثلث واف

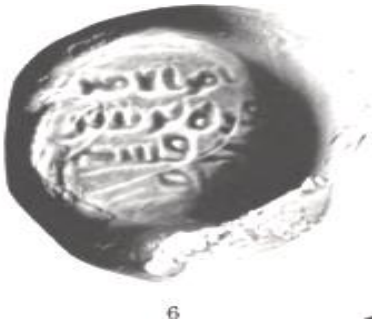

6

أمر الأمير قرة بن شريكك قسط واف

65

بسم الله أمر عبيد الله بن الحبحاب رطل لحم واف

67

مما أمر به عبيد الله بن الحبحاب مثقال دينر واف

بسم الله مما أمر به عبيد الله بن الحبحاب ميزان نصف واف

- paul balog: umayyad, abbasid and tulunid: p:43, 44, 59, 60,61

ملحق رقم:(٤)

نماذج للصنجات والقوالب التي كانت صنعة في العصر الأموي واستخدمت في سك العملة.

259

بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنعة مثقال نصف دينر واف على يد يزيد بن تميم

260

بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان أصلحه الله بصنعة مثقال فلس ثلثين خروبة واف على يدى كعب بن علقمة

261

بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان أصلحه الله بصنعة مثقال فلس ثلثين خروبة واف على يدى مخلد...

_ paul balog: umayyad, abbasid and tulunid :p:104, 105.

قائمة المصادر والمراجع

ترتيب المصادر والمراجع أبجدي مع حذف أل، أبو، ابن.

أولًا: **المخطوطات**:

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ):

-مخطوطة: الوسائل إلى معرفة الأوائل، المكتبة الأزهرية، الرقم الخاص:(٢٠٩)، الرقم العام:(٥٤٠٣).

ثانيًا: **المصادر**:

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين (ت٦٣٠هـ):

-الكامل في التاريخ، تحقيق: محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

ابن الأزرق، محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبو عبد الله، شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق ت: (٨٩٦هـ):

-بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: علي سامي النشار، دار السلام، مصر، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي، ت: (٢٥٠هـ):

-أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر ، بيروت. **سنة ١٣٨٩ هـ/١٩٦٩م.**

الأصفهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران أبو نعيم ت: (٤٣٠هـ):

-حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية بيروت ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

الأصفهاني، علي بن الحسين أبو الفرج (ت ٣٥٦هـ):

-الأغاني، تحقيق: إحسان عباس، وآخرون، دار صادر بيروت، ط٣، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

بَحْشَل أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، أبو الحسن بَحْشَل، ت: (٢٩٢هـ):

-تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ/١٩٨٥م.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ت: (٢٥٦هـ):

-الأدب المفرد: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

-التاريخ الكبير، تحقيق: هاشم الندوي وآخرون، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، د. ت.

-صحيح البخاري، تحقيق: محمد صالح العثيمين، دار المستقبل، مصر، ط١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

ابن بسام، محمد بن أحمد بن بسام المحتسب:

-نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت٢٧٩هـ):

-فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨ م.

- أنساب الأشراف، تحقيق: يوسف المرعشلي، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ط١، ١٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

البلخي، أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي ت: (٣١٩ هـ):

-قبول الأخبار ومعرفة الرجال، تحقيق: أبو عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

البلخي، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي ت: (٣٨٧هـ): _مفاتيح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط٢.

ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين ت(٨٧٤هـ):

-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية، د. ت.

الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ ت:(٢٥٥هـ):

-البيان والتبيين، دار ومكتبة الهلال، بيروت،١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ):

-المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢م.

ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج ت: (٧٣٧هـ):

-المدخل، دار التراث، بدون طبعة وبدون تاريخ.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ت: (٨٥٢هـ):

-الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ت: (٤٥٦هـ):

-رسائل ابن حزم الأندلسي، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط ٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

-المحلى بالآثار، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٣م.

الحطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المالكي المغربي الحطاب ت:(٩٥٤هـ):

-مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، تعليق: محمد أحمد أمين الشنقيطي، دار الضوان، نواكشوط، موريتانيا، ط١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى (ت٧١٠هـ):

-الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق: إحسان عباس: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ/ ١٩٨٠ م .

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي ت: (٣٨٨ هـ):

-غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت٤٦٣هـ):

- تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من أهلها و واردیها، المعروف (تاريخ بغداد)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢ م.

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي(ت٦٨١هـ):

-وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ، ط١،١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري ت: (٢٤٠هـ):

-تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ/١٩٧٦م.

-طبقات خليفة بن خياط، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ) ، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي ت: (ق ٣ هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

الدميري، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين الشافعي ت: (٨٠٨هـ):

-حياة الحيوان الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

الدينوري، أحمد بن داود أبو حنيفة ت (٢٨٢ هـ):

-الأخبار الطوال، تحقيق: جمال الدين الشيال، وآخر، الإدارة العامة للثقافة مصر، د.ت.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ت: (٧٤٨هـ):

-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣ م.

ابن زبالة، محمد بن الحسن بن زبالة ت ١٩٩هـ:

-أخبار المدينة، جمع صلاح عبد العزيز سلامة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، رقم:(٨)، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي ت: (٢٥٦هـ):

-الأخبار الموفقيات، تحقيق: سامي مكي العاني، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

الزركلي خير الدين، بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي (ت١٣٩٦هـ):

-الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٥، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه ت: (٢٥١هـ):

-الأموال، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ سبط ابن الجوزي ت: (٦٥٤هـ):

-مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الرسالة العالمية، دمشق، سوريا، ط١، ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣م.

ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، البصري، البغدادي (ت٢٣٠هـ) :

-الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

السكتواري، علاء الدين علي دده السكتواري البسنوي ت بعد ٩٩٨هـ:

-محاضرات الأوائل ومسامرات الأواخر، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط١، ١٣٠٠هـ/ ١٨٨٢م.

السمعاني، أبو سعد: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي ت (٥٦٢هـ):

-الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الجنان بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٨م.

السمهودي: أبو الحسن نور الدين علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي ت:(٩١١هـ):

-وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩م/١٩٩٨م.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت: (٤٥٨هـ):

-المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية،

بيروت، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠ م.

الشيرزي، عبد الحمن بن عبد الله بن نصر الشيرزي ت:(٥٩٠هـ):

-نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة، تحقيق: محمد حسن محمد حسن، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، د:ن، د:ت.

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت٧٦٤هـ):

- الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وآخر، دار إحياء التراث بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر ت: (٣١٠هـ):

- تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط٣، د. ت.

-جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

ابن عبد الحكم، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري ت: (٢٥٧هـ):

- فتوح مصر والمغرب، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

ابن عبد ربه، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب بن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي ت: (٣٢٨هـ):

-العقد الفريد، تحقيق: محمد فريد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.

ابن عبدون، محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي الأندلسي:

-ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية بالقاهرة، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م.

ابن العبري، غريغوريوس (واسمه في الولادة يوحنا) ابن أهرون (أو هارون) بن توما الملطي، أبو الفرج المعروف بابن العبري ت: (٦٨٥هـ):

-تاريخ مختصر الدول، تحقيق: أنطون صالحاني اليسوعي، دار الشرق، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

أبو بكر بن العربي :محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي القاضي المالكي ت: (٥٤٣هـ):

-أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١هـ):

- تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،، بيروت، د:ن، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري ت: نحو (٣٩٥هـ):

-الأوائل: ، دار البشير، طنطا، مصر، ط١، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٧م.

-التلخيص في معرفة الأشياء، تحقيق: عزة حسن، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط٢،١٤١٧هـ/ ١٩٩٦ م،

العمري، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي، شهاب الدين (ت ٧٤٩هـ):

-مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

العقباني، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني ت:(٨٧١ هـ):

-تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي،دمشق، سوريا، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧ م

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ت: (٥٠٥هـ):

-إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت: (٣٩٣هـ):

-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

أبو يعلى الفراء، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء ت : (٤٥٨هـ):

-الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط٢، ١٤٢١ هـ /٢٠٠٠م.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ):

-كتاب العين، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، بن فرحون، برهان الدين اليعمري ت: (٧٩٩هـ):

-تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

أبو عُبيدة القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي ت: (٢٢٤هـ):

-كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ):

-المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

-عيون الأخبار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج ت: (٣٣٧هـ) :

-الخراج وصناعة الكتابة، دار الرشيد للنشر، بغداد، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م.

القرطبي: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري ت:(٤٦٣هـ): _الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

ابن قُطْلُوْبَغَا، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي ت: (٨٧٩هـ):

-الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث، صنعاء، اليمن، ط١، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، ت: (٨٢١هـ):

-كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٤٠هـ/ ١٩٢٢م.

الكتاني، محمد عبد الحَيّ بن عبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي، ت: (١٣٨٢هـ):

-نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط٢، د. ت.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت٧٧٤هـ):

-البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م.

الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصري، (ت بعد٣٥٥هـ):

-كتاب الولاة وكتاب القضاة، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني ت: (١٧٩هـ):

-المدونة الكبرى؛ من رواية سحنون بن سعيد، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ت: (٤٥٠هـ):

-الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

-الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: أحمد جابر بدران، دار الرسالة، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين بن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي ت: (٩٧٥هـ):

- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني، وآخر، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

المجيلدي: أحمد بن سعيد المجيلدي ت:(١٠٩٤هـ):

-التيسير في أحكام التسعير، تحقيق: موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د:ن، د:ت.

مؤلف مجهول (ت بعد٣٧٢هـ):

-حدود العالم من المشرق إلى المغرب، تحقيق وترجمة "عن الفارسية": السيد يوسف الهادي الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢م .

مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين ت: (٧٦٢هـ):

-إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وآخر، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١م.

الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت: (٢٦١هـ):

-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

المقري، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي أبو العباس ت: (٧٧٠هـ):

-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٧م.

المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين (ت ٨٤٥هـ):

-الأوزان والأكيال الشرعية، تحقيق: سلطان بن هليل بن عيد المسمار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

-رسائل المقريزي، تحقيق: رمضان البدري، وآخر، دار الحديث القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

-المقفى الكبير، تحقيق: محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، لبنان، ط٢، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى، ت (٧١١هـ):

-لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م .

الواقدي: محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي ت: (٢٠٧هـ):

-المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

النويري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين (ت٧٣٣هـ):

-نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط١، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٢م .

القاضي وكيع، أبو بكر محمد بن خلف بن حَيَّان بن صدقة الضبيّ البغدادي، الملقب وكِيع ت: (٣٠٦هـ) :

-أخبار القضاة، تحقيق: عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٦٦هـ/١٩٤٧م.

ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ):

– معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥ م.

يحيي بن آدم، أبو زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان القرشي بالولاء، الكوفي الأحول ت: (٢٠٣هـ):

–الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

يحيي بن عمر، أبو زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف الكناني الأندلسي ت:(٢٨٩هـ):

–أحكام الأسواق، عن طبعة تونس، ١٤٣٤هـ/٢٠١٢م.

اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح (ت ٢٨٤هـ):

–البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ /٢٠٠١م.

– تاريخ اليعقوبي، تقديم وتعليق: السيد محمد صادق، المكتبة الحيدرية، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري ت: (١٨٢هـ) :

–الخراج، طه عبد الرؤوف سعد، وآخر، المكتبة الأزهرية للتراث.

ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد المصري (ت ٣٤٧هـ):

–تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ/٢٠٠٠م.

ترتيب المراجع

أحمد مختار عبد الحميد عمر، وأخرون:

–معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨ م.

أحمد مصطفى صبيح:

–الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، مركز الدراسات العربية، مصر، ط١،١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

جاسر بن خليل سالم أبو صفية:

- برديات قرة بن شريك العبسي دراسة وتحقيق: تحقيق التراث رقم (٥)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

خالد زيادة:

-الخسيس والنفيس(الرقابة والفساد في المدينة الإسلامية)، ط٢، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٤م.

سعيد مغاوري محمد:

- الألقاب وأسماء الحرف والوظائف في ضوء البرديات العربية، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

عبد الحميد حسين حمودة:

- تاريخ المغرب في العصر الإسلامي منذ الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية: ٢٣٥، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

عبد الرحمن الفاسي:

-خطة الحسبة في النظر والتطبيق والتدوين، دار الثقافة، الدار البيضاء المغرب، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

عبد الرحمن فهمي محمد:

- النقود العربية ماضيها وحاضرها، المكتبة الثقافية ١٠٣، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر،١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

علي سيد إسماعيل:

- أحكام النقود المزيفة في الاقتصاد الإسلامي والقانون: ٦٤، دار التعليم الجامعي، مصر، ط١، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

محمد عبد الغني حسن:

- رقابة الدولة الإسلامية على الأسواق واستنباط حالة المجتمعات الإسلامية منها، المجلة العدد(٤٨)، ١ ديسمبر ١٩٦٠م/ ١٣٨٠هـ.

محمود زيود:

–نظام الحسبة في الإسلام، مجلة دراسات تاريخية، العدد(٢٩، ٣٠)، ١يونيو ١٩٨٨م، سوريا.

ناصر السيد محمود النقشبندي:

– الدرهم الأموي المضروب على الطراز الإسلامي، دار الوثائق للدراسات والنشر، دمشق، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

paul balog:

-umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel stamps, numismatics studies no.13, the american numismatics society, New York, 1976AD.